

[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ]

[صلى الله على محمد]

كِتَابُ الْجِهَادِ^(١)

(الترغيب في الجهاد)

- [قوله]: «تَكْفَلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ» [٢]. أي: تَصَمَّنَ، يُقَالُ: فُلَانٌ كَفَيْلٌ بِكَذَا، وَكَافَلَ وَصَمِمْتُ وَصَامِنُ وَصَامِنٌ وَجَمِيلٌ وَجَامِلٌ^(٢). و«السبيل»: الطَّرِيقُ، وَأَصَافَ السَّبِيلَ إِلَى اللَّهِ - وَإِنْ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ لَهُ - عَلَى مَعْنَى التَّشْرِيفِ لَهُ، وَالتَّرْغِيبِ فِيهِ. وَمَعْنَى: «تَصَدِّيقِ كَلِمَاتِهِ»: تَصَدِيقُهُ بِوَعْدِ اللَّهِ، وَإِعَادِهِ، رَغْبَةً فِي نَيْلِ الآخِرَةِ، وَالقُرْبَةِ، لِئَلَّا يَكُونَ جِهَادُهُ ابْتِغَاءً لَغَنِيمَةٍ يَنَالُهَا، وَمَحَبَّةً فِي دَرَجَةٍ مِنَ الدُّنْيَا يَسْعَى لَهَا، وَأَنَّ ذَلِكَ يُحْبِطُ أَجْرَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ». «أَوْ» بِمَعْنَى الواوِ^(٣). يُرِيدُ مَعَ الَّذِي يَسْأَلُ مِنْهُمَا، فَإِنْ أَصَابَ غَنِيمَةً فَلَهُ أَجْرٌ وَغَنِيمَةٌ، وَإِنْ لَمْ يُصَبْ الغَنِيمَةَ فَلَهُ الأَجْرُ عَلَى

(١) «المختار...» للمؤلف، ونسختي في هذا الكتاب جيدة محفوظة في مكتبة جامع القرويين بفاس، لا تحمِلُ رَقْمًا، وَلَا تَرْقِيمَ فِي صَفَحَاتِهَا. والموطأ رواية يحيى (٤٤٣/٢)، ورواية أبي مُصْعَبٍ (٣٧٧/١)، ورواية مُحَمَّد بن الحسن (١٠٧)، ورواية سُؤيد (٣٤٥)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٣٤٥/١)، والتمهيد (٧/١٠)، والاستذكار (٧/١٤)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي (١٥٩/٣)، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي (٣٣٣/١)، والقبس لابن العربي (٥٧٩)، وتؤنير الحوَالِك (٢/٢)، وشرح الرُّقَاقِي (٢/٢) أيضًا، وكشف المُعْطَى (٢١٦).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لأبي الوليد الوقشي (٣٣٤/١).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لأبي الوليد الوقشي (٣٣٣/١). وَلَمْ يَنْشِدِ البَيْتَ.

كُلِّ حَالٍ، كَقَوْلِ جَرِيرٍ^(١):

نَالَ الْخِلَافَةَ أَوْ كَانَتْ [لَهُ] قَدْرٌ كَمَا أَتَى رَبَّهُ مُوسَى عَلَى قَدَرٍ

وَيُقَالُ: مَسَكِنٌ وَمَسْكَنٌ - بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِهَا^(٢).

- وَ«الطَّيْلُ» وَ«الطَّوْلُ» [٣]: الْحَبْلُ الَّذِي تَطْوُلُ بِهِ الدَّابَّةُ^(٣)، مَكْسُورٌ الْأَوَّلِ، وَقَلَّ مَا يَأْتِي فِي الْأَفْعَالِ، وَأَمَّا فِي الْأَسْمَاءِ فَكَثِيرٌ، كَالشُّسَعِ وَالضَّلْعِ وَالنَّطْعِ، وَسِرْرُ الصَّبِيِّ، وَالْعَامَةُ نَقْوُلٌ: طِوَالٌ بِالْأَلِفِ، وَهُوَ خَطَأٌ، قَالَ طَرْفَةُ^(٤):

لَعَمْرُكَ إِنَّ الْمَوْتَ مَا أَخْطَأَ الْفَتَى لِكَالطَّوْلِ الْمُرْخَى وَثِيَاهُ فِي الْيَدِ

- وَيُرْوَى: «كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ» وَ«كَانَتْ»^(٥) وَهِيَ رِوَايَةٌ يَحْيَى، فَمَنْ قَالَ: «كَانَ» ذَكَرَ الضَّمِيرَ حَمَلًا عَلَى لَفْظِ «مَا» فِي قَوْلِهِ: «فَمَا أَصَابَ»، وَمَنْ قَالَ: «كَانَتْ» أَنْتَ الضَّمِيرَ حَمَلًا عَلَى مَعْنَى «مَا» دُونَ لَفْظِهَا، وَعَلَى هَذَا قَرَأَ^(٦) الْقُرَاءُ [قَوْلَهُ

(١) دِيَوَانُهُ (٤١٦)، وَفِيهِ: «إِذْ كَانَتْ . . .» وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَى تِلْكَ الرَّوَايَةِ. وَكِرْوَايَةُ الْمُؤَلِّفِ أَنْشَدَهُ النَّحْوِيُّونَ مِنْهُمْ الْهَرَوِيُّ فِي الْأَرْهِيَّةِ (١٢٠)، وَابْنُ الشَّجَرِيِّ فِي أَمَالِيهِ (٧٤/٣)، وَابْنُ هِشَامٍ فِي الْمَغْنِيِّ (٦٢)، وَيُرَاجَعُ: شَرْحُ أَبِياتِهِ لِلْبَغْدَادِيِّ (٢٦/٢)، وَجَاءَ فِي الْأَصْلِ، وَفِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «عَلَى قَدَرٍ» وَاقْتَصَرَ فِي «الْمُخْتَارِ» عَلَى ذِكْرِ الصَّدْرِ فَقَطْ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٤).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَيُرَاجَعُ تَثْقِيفُ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِّي (١٠٧) وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ، وَأَنْشَدَ الْمُؤَلِّفُ نَفْسَهُ فِي «الْمُخْتَارِ . . .» صَدْرَ بَيْتِ الْقَطَامِيِّ [دِيَوَانُهُ: ٢٣]:

* وَإِنْ بَلَيْتَ وَإِنْ طَالَتْ بِكَ الطَّيْلُ *

(٤) دِيَوَانُهُ (٥٨)، وَهُوَ مِنْ مَعْلَقَتِهِ، وَيُرَاجَعُ: لِحْنُ الْعَامَةِ لِلرُّبَيْدِيِّ (٢٨٢).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٤).

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «قَرَأَتْ» أَنْتَ عَلَى مَعْنَى الْجَمَاعَةِ.

تَعَالَى] (١): ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنْ ﴾ ، ﴿ وَمَنْ تَقْنَتْ ﴾ .

- وَقَوْلُهُ: «فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ». الاستِنَانُ: المَرَحُ وَالنَّشَاطُ وَاللَّعِبُ (٢).
وَالِاسْتِنَانُ / - أَيْضًا -: الإسْرَاعُ. وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ (٣): «اسْتَنْتَ الْفِصَالُ حَتَّى
الْقَرَعَى» يُضْرَبُ مَثَلًا لِلضَّعِيفِ يُدْخِلُ نَفْسَهُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ. وَالْقَرَعَى مِنَ الْفِصَالِ:
الَّتِي أَصَابَهَا الْقَرَعُ، وَهُوَ جَرَبٌ يُصِيبُهَا، فَتَسْقُطُ أَوْ بَارُهُنَا، قَالَ أَعَشَى هَمْدَانَ: (٤)

(١) سُورَةُ الْأَحْزَابِ، الْآيَةُ: ٣١، وَتُرَاجِعِ الْقِرَاءَةَ فِي السَّبْعَةِ لَابِنِ مُجَاهِدٍ (٥٢١)، قَالَ: «وَلَمْ
تُخْتَلَفِ النَّاسُ فِي «يَقْنَتْ» أَنَّهَا بِالْيَاءِ» وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (١٩٨/٢):
«اتَّفَقَ الْقُرَّاءُ عَلَى الْيَاءِ [يَعْنِي السَّبْعَةَ] قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: وَهِيَ قِرَاءَةُ النَّاسِ كُلِّهِمْ؛ لِأَنَّ «مَنْ»
وَإِنْ كَانَ كِنَايَةً عَنْ مُؤَنَّثٍ هُنَا فَإِنَّ لَفْظَهَا لَفْظٌ وَاحِدٌ مُذَكَّرٌ فَمَثَلٌ: «وَمَنْ يَقْنَتْ» عَلَى اللَّفْظِ،
وَلَوْ رَدَّ عَلَى الْمَعْنَى لَقِيلَ: «وَمَنْ تَقْنَتْ» بِالتَّاءِ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا الْحَرْفَ؛ لِأَنَّ أَبَاحَاتِمِ
السَّجِسْتَانِيَّ رَوَى فِي الشُّذُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، وَشَيْبَةَ، وَنَافِعٍ بِالتَّاءِ «وَمَنْ تَقْنَتْ» وَهُوَ صَوَابٌ فِي
الْعَرَبِيَّةِ، خَطَأً فِي الرُّوَايَةِ...». وَرُجِعَ: الْحَجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ (٤٧٤/٥)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ
(٥٣/١٢)، وَالْكَشَافُ (٢٥٩/٣)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (١٧٦/١٤)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٢٢٨/٧).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٥).

(٣) أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٢٧٦)، وَشَرْحُهُ «فَصَلِ الْمَقَالَ» (٤٠٢)، وَجُمُهِرَةُ الْأَمْثَالِ (١/١٠٨)، وَمَجْمَعُ
الْأَمْثَالِ (١/٣٣٣)، وَالْمُسْتَقْصَى (١/١٥٨)، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي اللِّسَانِ، وَالتَّاجِ: (قِرَعٌ) وَ(سَنَنٌ).

(٤) لَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِهِ فِي «الصُّبْحِ الْمُنِيرِ» وَفِيهِ مَقْطُوعَةٌ عَلَى وَزْنِهِ وَقَافِيَتُهُ، فَلَعَلَّهَا مِنْ شِوَارِدِهَا،
أَوَّلُهَا هُنَاكَ:

جَرَّتْ بِهِ ذَيْلُهَا غَرَاءُ سَاحِيَّةٌ فِي يَوْمِ نَحْسٍ مِنَ الْجَوْرَاءِ مُنْخَرِقِ

وَالشَّاهِدُ فِي الاسْتِذْكَارِ (١٧/١٤)، وَفِيهِ: «يَسْتَنْ فِي عُنْفٍ». وَهُوَ تَحْرِيْفٌ ظَاهِرٌ. وَ«الْعَنْقُ»
ضَرْبٌ مِنَ السَّيْرِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّهُ كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقَ، فَإِذَا وَجَدَ فُجُوةً نَصَّ» وَفِي الشُّعْرِ قَالَ
أَبُو النَّجْمِ الْعَجَلِيُّ الرَّاجِزُ [دِيوانه: ٨٢]:

لَا تَيَأَسَنَّ عَلَى شَيْءٍ فَكُلُّ فَتَى إِلَى مَيِّتِهِ يَسْتَرُّ فِي عَنَقِ

- و«الشرف»: الموضع المرتفع من الأرض^(١)، وهو موضع ههنا موضع الطلق، ولذلك ثناه، كما يقال: جرى الفرس طلقاً أو طلقين، وليس المراد أنها صعدت مكانين مشرفين. ويقال: نهرٌ ونهرٌ. وقوله: «تغنياً» أي: استغناء^(٢). يقال: غني الرجل غني، وتغني تغنياً، واستغني استغناءً، وتغاني تغانياً، قال الأعشى^(٣):

* عَفِيفُ الْمُبَاحِ طَوِيلُ التَّعْنِ *

وَقَالَ آخَرُ^(٤):

* وَنَحْنُ إِذَا مِتْنَا أَشَدُّ تَغَانِيًا *

يَا نَاقَ سِيرِي عَنَّقَا فَمِسْحَا
إِلَى سُلَيْمَانَ فَسْتَرِيحَا

(١) النَّصُّ فِي التَّغْلِيظِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٥).

(٢) عَنِ الْمَصْدَرِ السَّابِقِ، وَلَمْ يُشَدَّ الْبَيْتَيْنِ، وَأَنْشَدَهُمَا الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (١٠/١٦).

(٣) دِيْوَانُهُ: «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» وَصَدْرُهُ هُنَاكَ:

* وَكُنْتُ امْرَأً زَمَنًا بِالْعِرَاقِ *

(٤) يُنْسَبُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعَاوِيَةَ فِي شِعْرِهِ (٨٩)، كَمَا يُنْسَبُ إِلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ جَبْنَاءِ التَّمِيمِيِّ،

يُرَاجَعُ شِعْرُهُ فِي: «شُعْرَاءُ أُمَوِيَّوْنَ» (٣/١٠٨)، وَإِلَى الْأَبِيرِدِ الرَّيَاحِيِّ التَّمِيمِيِّ فِي الْأَغَانِي

(١٢٨/١٣) (دَارُ الْكُتُبِ) وَإِلَى سَيَّارِ بْنِ هُبَيْرَةَ، أَحَدِ بَنِي رَبِيعَةَ الْجَوْعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةِ

ابْنِ تَمِيمٍ كَمَا فِي ذَيْلِ الْأَمَالِيِّ (٧٤)، وَإِلَى حَارِثَةَ بْنِ بَدْرِ كَمَا فِي شَرْحِ أَبِيَاتِ الْمَغْنِيِّ

(٤/٢٦٧)، وَالشَّاهِدُ فِي مُحَاضِرَاتِ الْأَدْبَاءِ (٢/١١)، وَشَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ (٢/٢٦٠)،

وَشَرْحِ التَّصْرِيحِ (٢/٤٣)، وَصَدْرُهُ:

* كِلَانَا غَنِيٌّ عَنِ أَحِيهِ حَيَاتُهُ *

- وَقَوْلُهُ: «وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ [فِي رِقَابِهَا]»^(١) [أَي: ظُهورها، وَإِنَّمَا أَرَادَ: وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِيهَا]^(٢) فَذَكَرَ الرَّقَابَ، وَهُوَ يُرِيدُ: ذَوَاتِهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿فَكَ رِقَبَةٍ﴾^(٤)، [وَقَالَ تَعَالَى]^(٤): ﴿وَتَحْرِيْرُ رِقَبَةٍ﴾. وَقَدْ يَجْعَلُونَ الْعُنُقَ فِي مِثْلِ هَذَا كَالرَّقَبَةِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ [مِنْ]»^(٥) عُنُقِهِ». وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ ذِكْرَ الرَّقَبَةِ فِي مَوْضِعِ الْمَلِكِ لِلشَّيْءِ، وَالتَّكْفُلِ بِهِ؛ لِأَنَّ مِنْ شَأْنِ الْأَسِيرِ أَنْ يُغَلَّ فِي رِقَبَتِهِ، فَيُمْلَكَ، وَلَا تُهْمُ^(٦) يُشْبَهُونَ مَا التَزَمَهُ الْإِنْسَانُ بِمَا يُقْلَدُهُ فِي عُنُقِهِ، فَيَقُولُونَ: هَذَا أَمْرٌ مُقَيَّدٌ وَمَطْوَقٌ بِعُنُقِكَ، وَمَعْصُوبٌ بِرَأْسِكَ، قَالَ الشَّاعِرُ:

فَاذْهَبْ بِهَا فَاذْهَبْ بِهَا طُوْقَتْهَا طَوَقَ الْحَمَامَةِ

وَهَذَا الْمَعْنَى أَرَادَ الْآخِرُ بِقَوْلِهِ^(٧):

إِنَّ لِي حَاجَةً إِلَيْكَ فَقَالَتْ بَيْنَ أُذُنِي وَعَاتِقِي مَا تُرِيدُ

(١) في الأصل: «فيها».

(٢) عن «المختار...» للمؤلف.

(٣) سورة البلد.

(٤) سورة النساء، الآية: ٩٢.

(٥) عن «المختار...» للمؤلف.

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٦). وَفِيهِ: «لَأَنَّ الْعَرَبَ تُشَبِّهُ

الْحَقَّ الْمُتَزَمَ...» وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ، وَلَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ بَعْدُ.

(٧) لَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ الْآنَ، وَرَبْمَا كَانَ مِنْ شَعْرِ عَمْرِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ؟!

وَقَالَ كَثِيرٌ^(١) :

عَمُرُ الرِّدَاءِ إِذَا تَبَسَّمَ ضَاحِكًا عَتَقَتْ بِضَخَكْتِهِ رِقَابُ الْمَالِ
فَإِنْ قِيلَ : ذَكَرَ رِقَابَهَا وَهُوَ يُرِيدُ ذَوَاتِهَا كُلَّهَا ، فَقَدْ دَخَلَتْ ظُهُورُهَا فِي ذَلِكَ ، فَمَا
الْوَجْهَ فِي ذِكْرِ الظُّهْرِ ؟ قِيلَ : يُحْتَمَلُ مَعْنَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ ذَكَرَ الظُّهُورَ تَمِيمًا لِلْمَعْنَى ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تُشَبِّهُ الْحَقَّ
الْمُلْتَزِمَ بِمَا يُتَقَلَّدُ فِي الْعُنُقِ ، وَبِمَا يُعْصَبُ بِهِ الرَّأْسُ ، وَبِمَا يُحْمَلُ عَلَى الظُّهْرِ ،
فَيَقُولُونَ : أَنْقَلْتَ ظَهْرِي بِبِرِّكَ ، أَيُّ : حَمَلْتَنِي بَرًّا أَعْجَزَ عَنِ التُّهُؤُصِ بِهِ .

وَالْوَجْهَ الثَّانِي : أَنَّهُ أَفْرَدَ ظُهُورَهَا بِالذِّكْرِ تَنْوِيهَاً وَتَشْرِيفًا لَهَا ؛ لِأَنَّ الْخَيْلَ ،
وَإِنْ كَانَ لَهَا حُقُوقٌ ، فَأَجَلُّهَا : رُكُوبُ ظُهُورِهَا ، وَالغَزْوُ عَلَيْهَا ، وَتَقَدَّمَ مِرَارًا أَنَّ
الْعَرَبَ إِذَا أَرَادَتْ تَشْرِيفَ شَيْءٍ جَعَلَتْ لَهُ ذِكْرًا تَخْصُهُ بِهِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٢) :

﴿ فِيهَا فَكَيْهَةٌ وَفَخْلٌ وَرِمَانٌ ﴾^(٦٨) .

- وَقَوْلُهُ : « وَنِوَاءٌ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ » يُقَالُ^(٣) : نَاوَأْتُ الرَّجُلَ مَنَاوَأَةً وَنِوَاءً ؛
إِذَا عَادَيْتُهُ وَغَالَبْتُهُ . وَسُمِّيَ مَنَاوَأَةً وَنِوَاءً ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَعَادِيَيْنِ يَنْوَأُ إِلَى
صَاحِبِهِ ، أَيُّ : يَنْهَضُ إِلَى حَرْبِهِ فِي بَطْءٍ وَتَثَاقُلٍ ، قَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ^(٤) :

بَلَّتْ قُنَيْبَةُ فِي النَّوَاءِ بِفَارِسٍ لَا طَائِشٍ رَعِشٍ وَلَا وَقَافٍ

(١) ديوانه (٨٨) ، وروايته « غلقت » من غلق الرهن ، وهو عدم القدرة على فكه .

(٢) سورة الرحمن .

(٣) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٣٦) . مَا عَدَا الْأَيْتَاتِ فَإِنَّهَا مِنْ
الاستذكار (١٤/٢٢-٢٥) ، وَالتَّمْهِيدِ (١٠/٢١ ، ٢٢) .

(٤) ديوانه (١٦٠) ، بَلَّتْ بِفَارِسٍ : بُلَيْتْ بِهِ ، وَالنَّوَاءُ : اسْمٌ مَوْضِعٍ ، رَعِشٌ : جَبَانٌ .

وَقَالَ أَعَشَىٰ بَاهِلَةً: (١)

إِمَّا يُصِيبَكَ عَدُوٌّ فِي مَنَاوَاةٍ فَاصْبِرْ فَقَدْ كُنْتَ تَسْتَعْلِي وَتَنْتَصِرُ
وَقَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ: (٢):

إِذَا أَنْتَ نَاوَأْتَ الرَّجَالَ وَلَمْ تَنْوُءِ بِقَرْنَيْنِ غَرَّتِكَ الْقُرُونُ الْأَوَائِلُ
- وَ«الْفَادَةُ» وَ«الْفَذَّةُ» سَوَاءٌ؛ وَهِيَ الْمُنفَرِدَةُ، وَكَذَلِكَ الْفَادُ وَالْفَذُّ: الشَّادُّ
الْمُنْفَرِدُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (٣): «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَذِّ» فَأَرَادَ أَنَّ
هَذِهِ الْآيَةَ (٤) جَمَعَتْ جُمْلَةَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ مُنفَرِدَةً فِي عُمُومِهَا، لَا آيَةَ أَعَمَّ مِنْهَا،

(١) شعره «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٢٦٧)، واسمه عامر بن الحارث. والبيت من قصيدته المشهورة التي
يرثي بها أخاه لأُمِّه المنتشر بن وهب الباهلي أُولَئِهَا:

هَاجَ الْفَوَادُ عَلَىٰ عِرْفَانِهِ الذُّكْرُ وَرَوَّرُ مَيْتٍ عَلَى الْأَيَّامِ يُهْتَصَرُ
وَرَوَايَةُ الْبَيْتِ فِي شعره وفي «الاستذكار» و«التمهيد»: «يَوْمًا فَقَدْ كُنْتُ . . .».

(٢) وَرَدَّ فِي التَّمْهِيدِ (٢١/١٠) قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ:

إِذَا أَنْتَ نَاوَأْتَ الرَّجَالَ وَلَمْ تَنْوُءِ بِقَرْنَيْنِ غَرَّتِكَ الْقُرُونُ الْكَوَامِلُ
إِذَا مَا اسْتَوَىٰ قَرْنَاكَ لَمْ يَهْتَضِمْنَهُمَا عَزِيْزٌ وَلَمْ يَأْكُلْ صَفِيْفَكَ أَكَلُ
وَلَا يَسْتَوِي قَرْنُ النَّكَاحِ الَّذِي بِهِ تَنْوُءُ وَقَرْنٌ كَلَّمَا قُمْتُ مَائِلُ

وَأُنشِدَ الْأَوَّلَ وَالثَّالِثَ فِي «الاستذكار» ونسبها الحافظ ابن عبد البر إلى أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ كما ذَكَرَ
المؤلِّفُ، وَلَمْ تَرِدْ فِي ديوانه الَّذِي جَمَعَهُ الذُّكْتُورُ مُحَمَّدُ يُوْسُفُ نَجْمٍ، وطبع في دار صادر ببيروت،
الطبعة الثانية، سنة (١٣٩٩هـ). ويظهر لي أَنَّهَا من المَقْطُوعَةِ الَّتِي فِي الدِّيْوَانِ (٩٩) أُولَئِهَا:

[أَيَا رَاكِبًا إِمَّا عَرَضَتْ فَبَلَّغْنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَا أَنَا قَائِلُ

(٣) الحديث في الاستذكار (٢٥/١٤)، والتمهيد (٢٢/١٠).

(٤) المقصود بها مَا جَاءَ فِي الْمُوطَأِ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ
مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿﴾ [سورة الزلزلة].

عَلَى اخْتِصَارِهَا، اجْتَمَعَ فِيهَا مَا هُوَ مُفَرَّقٌ فِي غَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ؛ وَلِذَلِكَ سَمَّاهَا: جَمَاعَةً.

- «الْمَنْشُطُ» [٥]: التَّشَاطُ، و«الْمَكْرَهُ» : الكَرَاهِيَةُ. وَيُقَالُ: أَمْرٌ مُكْرَهُ؛ أَي: مَكْرُوهٌ، وَصِفَ بِالْمَصْدَرِ لِلْمُبَالَغَةِ، قَالَ الرَّاجِزُ^(١):
* أَوْغَلْتُهَا وَمَكْرَهُةٌ يُغَالِهَا *

- وَقَوْلُهُ: «وَأَنَّ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ». الْمُنَازَعَةُ: الْمُغَالَبَةُ^(٢) وَالْمُجَادَبَةُ؛ وَسُمِّيَتْ مُنَازَعَةً؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَنَازِعِينَ يَرُومُ انْتِزَاعَ مَا فِي يَدِ صَاحِبِهِ، وَلِأَنَّ نَفْسَهُ تُنَازِعُهُ إِلَيْهِ.

- وَقَوْلُهُ: «لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرِينَ» [٦] / أَرَادَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿١﴾. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَغَيْرُهُ: إِنَّ النِّكَرَةَ إِذَا تُنِيَتْ كَانَتْ اثْنَيْنِ، فَلِأَوَّلِ غَيْرِ الثَّانِي، فَقَوْلُهُ: ﴿يُسْرًا﴾ وَ﴿يُسْرًا﴾: يُسْرَانِ، وَالْعُسْرُ وَالْعُسْرُ وَاحِدٌ كَأَنَّهُ جَاءَ لِلتَّأَكِيدِ، فَاقْتَضَى اسْتِغْرَاقَ الْجِنْسِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ؛ لِأَنَّهُ مَعْرِفَةٌ.

(النَّهْيُ عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوُلْدَانِ فِي الْغَزْوِ)

- قَوْلُهُ: «بَرَّحَتْ بِنَا امْرَأَةٌ ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ» [٨]. أَي: كَشَفَتْ أَمْرَنَا وَأَظْهَرَتْهُ، حَتَّى شَقَّ عَلَيْنَا ذَلِكَ، يُقَالُ: بَرَّحَ بِهِ الْأَمْرُ تَبْرِيحًا: إِذَا شَقَّ عَلَيْهِ، وَأَجْهَدَهُ، وَلَقِيَتْ مِنْهُ الْبُرْحَ وَالْبُرْحَاءَ وَالتَّبْرِيحَ، وَالْبُرْحِينَ وَالتَّبْرِيحِينَ.

(١) لم أقف عليه بعد؟!

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْقَاسِمِيِّ (١/٣٣٦).

(٣) سورة الانشراح.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَرْفَعُ»^(١) السَّيْفَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَذْكَرُ [نَهَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ]^(٢) فَأَكْفُ. كَانَ الْقِيَّاسُ أَنْ يَقُولَ: فَرَفَعْتُ، ثُمَّ ذَكَرْتُ، فَكَفَفْتُ، فَيَأْتِي بِالْمَاضِي، لِأَنَّهُ عَطَفُ عَلَى مَاضٍ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُخْبِرَ بِالْحَالِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا مَعَهَا، فَلِذَلِكَ أَتَى بِالْمُضَارِعِ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ^(٣) ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾. وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِقَوْلِهِ: «فَأَرْفَعُ عَلَيْهَا»: فَكُنْتُ أَرْفَعُ، وَكُنْتُ أَذْكَرُ، وَكُنْتُ أَكْفُ، فَيَحْمِلُهُ عَلَى إِضْمَارِ «كَانَ». وَهَذَا رَأْيُ الْكِسَائِيِّ^(٤)، وَعَلَيْهِ كَانَ يَتَأَوَّلُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٥): ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيْطَانِ﴾ أَي: مَا كَانَتْ تَنَلُوهُ، وَسَيَبُوهِ وَأَصْحَابُهُ لَا يَرَوْنَ هَذَا، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَرَبَّمَا وَضَعَتِ الْعَرَبُ الْمَاضِي مَوْضِعَ الْمُسْتَقْبَلِ، وَالْمُسْتَقْبَلِ مَوْضِعَ الْمَاضِي، وَعَطَفَتْ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ.

- وَقَوْلُهُ: «فَحَصُّوا عَنْ أَوْسَاطِ رُؤُوسِهِمْ» [١١] يُرِيدُ: حَلَقُوا الشَّعْرَ عَنْهَا، حَتَّىٰ بَدَأَ بِيَاضِ جُلُودِهَا. وَالْعَرَبُ تُشَبِّهُ رَأْسَ الْأَصْلَعِ الَّذِي أَفْرَطَ صَلَعُهُ بِأَفْحُوصِ الْقَطَاةِ؛ وَذَلِكَ^(٦) أَنَّ الْقَطَاةَ تَفْحَصُ فِي الْأَرْضِ فَتَبْيِضُ عَلَىٰ غَيْرِ عَشٍّ. وَيَجُوزُ: «وَلَا تُحْرَبَنَّ» وَ«لَا تُحْرِبَنَّ» [١٠] بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ، وَكَذَلِكَ: «وَلَا تُحْرِقَنَّ»

(١) فِي الْأَصْلِ، وَ«الْمُخْتَارُ...» لِلْمَوْلَفِ: «فَأَرْفَعُ عَلَيْهَا السَّيْفَ».

(٢) عَنِ الْمُوَطَّأِ.

(٣) سُورَةُ الْحَجِّ، آيَةُ: ٢٥.

(٤) رَأْيُهُ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ (١/٣٣٧).

(٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٠٢.

(٦) فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٧): «قَالَ الطُّوسِيُّ: يُقَالُ: إِنَّ الْقَطَاةَ تَجِيءُ إِلَىٰ مَوْضِعٍ مِنَ الْأَرْضِ لَيِّنٍ فْتَمَلَّسَهُ ثُمَّ تُدِيرُ حَوْلَهُ تَرَابًا فَتَبْيِضُ فِيهِ».

وَلَا تَحْرِقَنَّ». وَيُقَالُ: «مَأْكَلَةٌ وَمَأْكَلَةٌ» - بفتح الكاف وضمها -، وجمعتها: مأكِلٌ، وفتح الكاف رويته؛ وكذلك ذكر عياض^(١) أنه قيده في «الموطأ»؛ أي: لتأكلوه، قال: ويجوز بالضم. ويقال: «ولا تغلُّ» بإظهار التضعيف، ولو أذغم لكان جائزاً؛ وهي الخيانة، وكلُّ خيانة غلُولٌ، لكِنَّهُ صَارَ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ لِيخَانَةِ الْمَغَانِمِ خَاصَّةً. وَيُقَالُ: غَلَّ وَأَغَلَّ [ويأتي في فصل [المعنى] الفرق بين السرية والجيش أن السرية من يدخل دار الحرب مستخفياً، والجيش من يدخلها معلناً]^(٢) ويقال: مثلت به أمثل مثلاً، على مثال: قتلت أقتل قتلاً، ومثلت أمثل تمثيلاً - بالتشديد -؛ إذا أردت تكثير الفعل والتشديد أشهر.

(مَا جَاءَ فِي الْوَفَاءِ بِالْأَمَانِ)

- «مطرس» [١٢]: لفظة فارسية. تقول الفرس: مطرس: أي لا تخف^(٣)
- وقوله؛ «ما ختر قوم بالعهد»: أي غدروا ونقضوا. و«الختر»: أسوأ الغدر، ومنه قوله تعالى^(٤): ﴿كُلُّ خَتَارٍ كَفُورٍ﴾^(٥). وقال ابن عرفة^(٥): الختر: الفساد، يكون ذلك في الغدر وغيره. يقال: ختره^(٦) الشراب؛ إذا أفسد نفسه.

(١) النص في مشارق الأنوار (١/٣٠).

(٢) عن «المختار...» للمؤلف.

(٣) التعليق على الموطأ (١/٣٣٨) وفيه: «وذكر ابن وضاح أن رواية عبيد الله: مطرس».

(٤) سورة لقمان.

(٥) هو نفظويه، والتقل عنه في الغريبتين للهروي (٢/٥٣٢).

(٦) اللسان: (ختر) وفيه التقل عن ابن عرفة.

(الْعَمَلُ فِيمَنْ أُعْطِيَ شَيْئًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

الْجَهَازُ - بَفَتْحِ الْجِيمِ - (١): هُوَ اسْمٌ لِلشَّيْءِ الْمَعْدِّ لِمَا يَصْلُحُ فِي السَّفَرِ لِلْغَزْوِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ التَّجَارَةِ أَوْ غَيْرِهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ أَجَازَ كَسَرَ الْجِيمِ، وَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَهُ، وَفِي الْحَدِيثِ: «فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ فَأُخْرِجَ». يَعْنِي رَحْلَهُ وَمَتَاعَ سَفَرِهِ، مِنْ فَرَاشٍ وَغَيْرِهِ.

- وَ«وَادِي الْقُرَى» [١٣]: مِنْ عَمَلِ الْمَدِينَةِ (٢)، وَلَا أَدْرِي أَهْوَا الَّذِي أَرَادَ الشَّاعِرُ بِقَوْلِهِ:

تَحَمَّلَنْ مِنْ وَادِي الْقُرَى لِنَيْتِهِ (٣) شَطُونَ النَّوَى تَزْدَادُ نَائِيًا وَتَتَرَحُّ

(جَامِعُ النَّفْلِ فِي الْغَزْوِ)

النَّفْلُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيَّ وَجَهَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: مَالُ الْغَنِيمَةِ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٤): ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِ لَبِيدٍ (٥):

* إِنَّ تَقْوَى رَبِّنَا خَيْرٌ نَفْلٌ *

(١) وفي القرآن قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ﴾ [سورة يوسف، الآية: ٧٠].

(٢) معجم البلدان (٤/٣٨٤، ٥/٣٩٧)، والمغانم المطابة (٤٢٣)، ووفاء الوفاء (٤/١٣٢٨).
وتقدم في الجزء الأول (٣٧٦).

(٣) كتبت عليها الناسخ (كذا) لأنه لم يتبين معناها، وعلى هذا الرسم لا يستقيم وزن البيت؟! ولم أقف عليه في مصدر آخر، لذا لم أقدر على تصحيحه.

(٤) سورة الأنفال، الآية: ١.

(٥) ديوانه (١٧٤)، وعجزه:

* وَيَأْذِنُ اللَّهُ رَبِّي وَعَجَلٌ *

وَالثَّانِي: مَا يُعْطِيهِ الْإِمَامُ مَنْ يَشَاءُ مِنَ الْحُمْسِ، يُقَالُ: نَقَلَ الْإِمَامُ فَلَانًا تَنْفِيلاً، وَالْإِسْمُ النَّقْلُ، وَاشْتِقَاقُهُمَا مَعًا مِنَ النَّافِلَةِ؛ وَهِيَ كُلُّ عَطِيَّةٍ لَا تَلْزَمُ، فَسُمِّيَ مَا يُعْطِيهِ الْإِمَامُ نَفْلًا؛ لِأَنَّهُ فَضْلٌ يَتَفَضَّلُ بِهِ عَلَى مَنْ أَرَادَ مِنْ عَسْكَرِهِ، وَسُمِّيَتِ الْغَنِيمَةُ نَفْلًا؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ/ فَهِيَ مِمَّا^(١) تَفَضَّلَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهَا، وَوَاحِدُ أَنْفَالِ الْغَنَائِمِ وَالْعَطَايَا: نَقْلٌ - بِالْفَتْحِ - وَنَافِلَةُ الصَّلَاةِ: وَاحِدَتُهَا نَفْلٌ بِالِاسْتِثْنَاءِ.

ب/٥١

- وَ«سُهْمَانٌ» [١٥]. جَمْعُ: سَهْمٌ^(٢)؛ وَهُوَ النَّصِيبُ وَالْحِظُّ. وَيُجْمَعُ - أَيْضًا - عَلَى أَسْهُمٍ وَسِهَامٍ، وَإِنَّمَا يُسَمَّى النَّصِيبُ سَهْمًا؛ لِأَنَّهُمْ يَتَفَارَعُونَ عَلَى الشَّيْءِ بِالسَّهَامِ، فَسُمِّيَتِ الْأَنْصِبَاءُ بِأَسْمَائِهَا عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ.

- وَ«الْبَعِيرُ»: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى مِنَ الْإِبِلِ^(٣). وَجَمَعُهُ: بُعْرٌ وَأَبْعِرَةٌ وَبُعْرَانٌ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ لِلذَّكَرِ. وَحَكَى أَبُو حَاتِمٍ: أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ قَالَ: صَرَغْتَنِي بَعِيرِي^(٤)، وَأَنْشَدَ: (٥)

لَا تَشْرَبَنَّ لَبَنَ الْبَعِيرِ وَعِنْدَنَا
عَرَقَ الرُّجَاجَةِ وَكَفَّ الْمِغْصَارِ

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَا» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٢) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٩).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٤) الْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ لِأَبِي حَاتِمٍ (١٠٤) وَفِيهِ: «حَدَّثَنِي الْأَصْمَعِيُّ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: ...»، وَفِي

الصَّحَاحِ: (بَعْرٌ) وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٣٩): «حَكَى عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ...».

(٥) لَمْ أَجِدْهُ فِي مِصَادِرِي.

(مَا لَا يَجُوزُ^(١) فِيهِ الْخُمْسُ)

- «لَفْظُهُمُ الْبَحْرُ» أَي: رَمَى بِهِمْ. لَفَظْتُ الشَّيْءَ الْفُطَهَ: رَمَيْتُ بِهِ،
وَاللَّفْظُ: الْكَلَامُ يُلْفَظُ بِهِ، وَلَفَظَ: مَاتَ. وَيُرْوَى: «أَوْ عَطَبُوا أَوْ عَطَشُوا»^(٢)
أَوْلَى؛ لِخْتَلَفِ مَعْنَى اللَّفْظَتَيْنِ بِدُخُولِ «أَوْ» بَيْنَهُمَا.

(مَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ أَكْلُهُ قَبْلَ الْخُمْسِ)

- «الْمَقَاسِمُ» جَمْعُ مَقَسَمٍ، وَهُوَ الْمَصْدَرُ بِمَعْنَى الْقَسْمِ، كَمَا يُقَالُ: مَضْرَبٌ
بِمَعْنَى الضَّرْبِ، وَجُمِعَ لِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْقَسْمِ، كَمَا قَالُوا: التَّجَارِبُ وَالْمَنَاكِحُ.
- وَ«التَّافَهُ» الْحَقِيرُ الْيَسِيرُ الَّذِي لَا خَطَرَ لَهُ.

(مَا يَرُدُّ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الْقَسْمُ مِمَّا أَصَابَ الْعَدُوَّ)

- يُقَالُ: «أَبَقَ الْعَبْدُ» [١٧]. وَيَأْتِي- بِكُسْرِ الْبَاءِ مِنَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، وَضَمِّهَا-^(٣).
- وَيُقَالُ: عَارَ الْفَرَسُ يَعِيرُ عِيَارًا، فَهُوَ عَائِرٌ؛ إِذَا أَفْلَتَ فَذَهَبَ عَلَيَّ
وَجْهَهُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٤):

- (١) فِي «الْمَوْطَأُ»: «مَا لَا يَجِبُ فِيهِ الْخُمْسُ».
- (٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلُفِ: «أَوْ عَطَشُوا» وَ«أَوْ عَطَبُوا».
- (٣) جَاءَ فِي الْقَامُوسِ (أَبَقَ): «أَبَقَ الْعَبْدُ كَسَمِعَ، وَضَرَبَ، وَمَنَعَ، أَبَقًا وَيَحْرُكُ، وَإِبَاقًا كَكِتَابٍ:
ذَهَبَ بِلا خَوْفٍ، وَلَا كَدَّ عَمَلٍ، أَوْ اسْتَحْفَى ثُمَّ ذَهَبَ.
- (٤) الْبَيْتُ لِلأَعْوَرِ التَّبْهَانِيِّ حُرَيْثِ بْنِ عَنَابِ التَّبْهَانِيِّ الطَّائِي، وَقِيلَ فِي اسْمِهِ غَيْرَ ذَلِكَ، وَهُوَ
الَّذِي هَجَا جَرِيرًا، لَهُ أَحْبَارٌ وَأَشْعَارٌ فِي «الأَغَانِي» وَغَيْرِهِ، يُرَاجَعُ: الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ
(٣٩)، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٢٥٣)، وَشِعْرُ طَبِئِ وَأَخْبَارِهَا (٥٧٤/٢)، وَقَبِيلَةُ طَبِئِ (٢١٠)، =

تَرَى الْجَوْنَ ذَا الشُّمْرَاحِ وَالْوَرْدَ يَنْعِي لِيَالِي عَشْرًا وَسَطْنَا وَهُوَ عَائِرٌ
 وَقَصِيدَةٌ عَائِرَةٌ: سَائِرَةٌ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ^(١): عَارَ الْفَرَسُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْعَيْرِ؛ وَهُوَ
 حِمَارٌ الْوَحْشِ، يُرِيدُ أَنَّهُ فَعَلَ مِثْلَ فِعْلِهِ فِي النَّفَارِ وَالْفِرَارِ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي
 «جَمَهْرَتِهِ»^(٢): عَارَ الْفَرَسُ يَعِيرُ عَيْرًا؛ إِذَا انْطَلَقَ مِنْ مَرْبَطِهِ فَذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ،
 وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ.

وَقَالَ الْحَرْبِيُّ^(٣): هُوَ مِنْ عَارَ يَعِيرُ؛ إِذَا تَحَيَّرَ وَالْفَرَسُ^(٤) إِذَا أَفَلَتْ ذَهَبَ
 مُتَحَيِّرًا يَمِينًا وَشِمَالًا ذَاهِبًا وَرَاجِعًا، وَتَقَدَّمَ «الْمَقَاسِمُ».
 وَ«فَدَيْتُ» الرَّجُلَ أَفَدَيْتِهِ فِدَاءً، وَيُقَالُ: أَفَدَى وَفَدَى وَفَادَى، فَأَمَّا فَادَى:
 فَأَعْطَى رَجُلًا، وَأَخَذَ رَجُلًا، وَأَمَّا فَدَى: فَأَعْطَى مَالًا وَأَخَذَ رَجُلًا، وَأَمَّا أَفَدَى
 فَأَخَذَ مَالًا وَأَعْطَى رَجُلًا.

وَ«الْمُكَافَاةُ» الْمَسَاوَاةُ، يُقَالُ: تَكَافَأَ الْقَوْمُ؛ إِذَا تَسَاوَوْا وَالرَّوْجُ كُفٌّ
 الْمَرْأَةُ، أَي: ^(٥) مِثْلُهَا، وَهُوَ كُفُّوكَ وَكِفُّوكَ وَكِفَاؤُكَ، أَي: مُسَاوِيكَ، وَفِي
 صِفَتِهِ ﷺ: «كَانَ لَا يَقْبَلُ الشَّنَاءَ إِلَّا مِنْ مُكَافِيءٍ». قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٦)، أَي: إِذَا أَنْعَمَ

= ولم يرد البيت في شعره فيهما، وورد منسوبا إليه في اللسان (شمخ).

(١) التَّنْقُلُ عَنِ الْبُخَارِيِّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٠٦/٢) وَفِيهِ: «فَسَّرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ . . .».

(٢) جَمَهْرَةُ اللَّعْنَةِ (٧٧٧).

(٣) فِي الْمَشَارِقِ (١٠٦/٢) عَنِ الْحَرْبِيِّ: «هُوَ إِذَا ذَهَبَ فَجَعَلَ يَتَرَدَّدُ».

(٤) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلِّفِ: «الْفَرَسُ».

(٥) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلِّفِ.

(٦) قَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ، وَرَدَّ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ عَلَيْهِ فِي الْعَرَبِيِّينَ لِلْهَرَوِيِّ (١٦٣٧/٥)، وَعَنْهُ فِي النَّهْيَةِ

لِابْنِ الْأَثِيرِ (٤/١٨٠، ١٨١) وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ: (كفأ).

عَلَى رَجُلٍ نِعْمَةً فَكَافَأَهُ بِالشَّنَاءِ عَلَيْهِ قَبْلَ شِئَاءِهِ، وَإِذَا أَتَى عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُنْعِمَ عَلَيْهِ لَمْ يَقْبَلْهُ. وَغَلَطَ فِيهِ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، قَالَ: لِأَنَّهُ لَا يُنْفَكُ أَحَدٌ مِنْ إِنْعَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ كَانَ يُعِثُّ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، قَالَ: وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ الشَّنَاءَ عَلَيْهِ إِلَّا مِنْ رَجُلٍ يَعْرِفُ حَقِيقَةَ إِسْلَامِهِ، لَا مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِالسَّنَائِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ. وَفِيهِ قَوْلٌ ثَالِثٌ^(١): «إِلَّا مِنْ مُكَافِيٍّ» أَي: مُقَارِبٍ فِي مَدْحِهِ غَيْرِ مُجَاوِزٍ بِهِ حَدَّهُ، وَلَا مُقْصِرٍ بِهِ عَمَّا رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ.

(مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّفْلِ)

- قَوْلُهُ: «مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّفْلِ». كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ، وَالْوَجْهُ إِلَيْهِ: أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: مَا جَاءَ فِي كَوْنِ السَّلْبِ فِي النَّفْلِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ، وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَامَهُ.

- وَ«سَلْبٌ [ذَلِكَ]»^(٢) الْقَيْلُ [١٨]. مَا أُخِذَ عَنْهُ مِنْ لِبَاسٍ، وَآلَةُ حَرْبٍ وَسَلْبُ الشَّاةِ: جِلْدُهَا إِذَا انْسَلَخَ، كُئْلُهُ - بَفَتْحِ اللَّامِ، وَالْمُرَادُ بِالنَّفْلِ - هُنَا - مَا يُنْفِلُهُ الْإِمَامُ الْمُقَاتِلَ.

- وَ«الْجَوْلَةُ»: الاضْطِرَابُ وَالرَّوْعَانُ وَالْفِرَارُ. وَهُوَ - هُنَا - : التُّفُورُ وَالْإِنْكِشَافُ وَالرَّوَالُ عَنْ مَوَاقِفِهِمْ؛ وَمِنْهُ: «فَاجْتَالَتْهُمْ مِنْ دِينِهِمْ» أَي: اسْتَحَقَّتْهُمْ / فَذَهَبَتْ بِهِمْ وَسَاقَتْهُمْ إِلَى مَا يُرِيدُونَ مِنْهُمْ.

- وَقَوْلُهُ: «وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ». وَالْمَوْتُ لَيْسَ لَهُ رِيحٌ فِي الْحَقِيقَةِ،

(١) فِي الْغُرَبِيِّ لِلْهَرَوِيِّ (١٦٣٧/٥): «قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَفِيهِ قَوْلٌ ثَالِثٌ وَذَكَرَهُ، تَجِدُهُ هُنَاكَ.

(٢) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَالْمَثْبُوتُ عَنْ «الْمَوْطَأِ».

وَلَكِنَّهُ مِثْلُ^(١) لِمَا يُحَسُّ مِنْهُ وَيُسْتَشْعَرُ، كَمَا يُقَالُ: ذَاقَ الْمَوْتَ، وَإِنَّمَا الذَّوْقُ لِمَا يَكُونُ لَهُ طَعْمٌ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾، وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

* لَقَدْ وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ *

وَقَالَ غَيْرُهُ^(٤):

وَسَمِمْتُ رِيحَ الْمَوْتِ مِنْ تَلْقَائِهِمْ فِي مَازِقِ وَالْحَيْلِ لَمْ تَبَدِّدِ

- وَقَوْلُهُ: «مَا بَالُ النَّاسِ؟ فَقَالَ: أَمْرُ اللَّهِ». كَلَامٌ مُخْتَصَرٌ، تَقْدِيرُهُ^(٥): مَا بَالُ النَّاسِ مُنْهَزِمِينَ؟ وَجَوَابُ عُمَرَ مُخْتَصَرٌ أَيْضًا، تَقْدِيرُهُ: ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا هَا اللَّهُ إِذَا» كَذَا رَوَيْنَاهُ بِقَصْرِهَا^(٦)، وَ«إِذَا» قَالَ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي^(٧)، عَنِ الْمَازِنِيِّ^(٨): إِنَّ الرُّوَايَةَ خَطَأً، وَهُوَ كَذَلِكَ؛ إِذْ لَا وَجْهَ لِ«إِذَا» فِي

(١) النَّصُّ فِي التَّلْغِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٠).

(٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: ١٨٥.

(٣) قَائِلُهُ عَمْرُو بْنُ أَمَامَةَ أَخُو عَمْرُو بْنِ هِنْدٍ لِأُمِّهِ، سَبَّأَتِي الْبَيْتُ فِي كِتَابِ «الْجَامِع».

(٤) فِي «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ: «الْحَارِثُ بْنُ عِبْطَاءٍ»؟!

(٥) النَّصُّ فِي التَّلْغِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤١).

(٦) فِي التَّلْغِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤١): «كَذَا الرُّوَايَةُ، وَهُوَ خَطَأٌ...».

(٧) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي الْبَغْدَادِيُّ (ت: ٢٨٢هـ) قَاضِي بَغْدَادٍ، وَشَيْخُ مَالِكِيَّةِ الْعِرَاقِ وَعَالِمُهُمْ، كَمَا يَقُولُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: «كَانَ عَالِمًا، مُتَّقِنًا، فَقِيهًا عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ، وَشَرَحَ الْمَذْهَبَ وَاحْتَجَّ لَهُ». أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادٍ (٦/٢٤٨)، وَمَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٦/١٢٩)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (١٣/٣٣٩)، وَالذَّبِيحِ الْمَذْهَبِ (١/٢٨٢).

(٨) بَكَرٌ مِنْ مُحَمَّدَ بْنِ بَقِيَّةَ بْنِ عَثْمَانَ (ت: ٢٤٧هـ) نَحْوِيُّ بَصْرِيِّ، رَوَى عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَالْأَصْمَعِيِّ وَأَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، لَهُ أَخْبَارٌ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادٍ (٧/٩٣)، وَإِنْبَاهِ الرُّوَاةِ (١/٢٤٦)، وَبَغِيَةِ الْوَعَاةِ (١/٤٦٣).

هَذَا الْمَوْضِعِ، قَالَ: وَصَوَابُهُ: «لَا هَا لِلَّهِ ذَا»، وَ«لَا هَاءَ لِلَّهِ ذَا»، وَ«ذَا» صِلَةٌ فِي الْكَلَامِ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُقَالُ فِي الْقَسَمِ: لَا هَا لِلَّهِ ذَا. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: لَا هَاءَ لِلَّهِ ذَا بِالْهَمْزِ، وَالْقِيَاسُ: تَزْكُ الْهَمْزَةُ. وَالْمَعْنَى: لَا هَا^(١) لِلَّهِ ذَا مَا أُقْسِمَ بِهِ، فَأَدْخَلَ اسْمُ اللَّهِ بَيْنَ «هَا» وَ«ذَا». وَقَالَ الْخَلِيلُ: «هَا»^(٢) بَتَفْخِيمِ الْأَلْفِ تَنْبِيهُ^(٣)، وَالْأَلْفُ حَرْفٌ هِجَاءٌ، وَمِنَ النَّحْوِيِّينَ مَنْ يَقْدِّرُ الْأَمْرُ ذَا، فَهُوَ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ الْحَبْرُ، وَعَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مُضْمَرٌ، قَالَ زُهَيْرٌ^(٤):

* تَعَلَّمَن [هَا] لَعَمْرُ اللَّهِ ذَا قَسَمًا * البيت

- وَقَوْلُهُ: «فَاشْتَرَيْتُ [بِهِ]^(٥) مَحْرَفًا». الْمَحْرَفُ: النَّحْلُ، وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ^(٦): الْمَحْرَفُ: الْأَرْضُ يَزْدَرِعُهَا، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ^(٧): الْمَحَارِفُ وَاحِدُهَا:

(١) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَّفِ: «لَا هَا وَاللَّهِ ذَا . . .».

(٢) عَنِ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَّفِ.

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَّفِ: «وَبِالْإِمَالَةِ».

(٤) شَرْحُ دِيوَانِهِ (١٨٢) وَعَجْزُهُ:

* فَاقْصِدْ بَرْرِعَكَ وَانظُرْ أَيْنَ تَسْلِكُ *

(٥) عَنِ الْمُوَطَّأِ.

(٦) قَوْلُهُ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ (١/٣٤١).

(٧) قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ وَمَا بَعْدَهُ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/٢٣٣)، وَفِيهِ: «وَقَالَ الْحَطَّابِيُّ: الْمَحْرَفُ: الْفَاكِهَةُ نَفْسُهَا، وَالْمَحْرَفُ: وَعَاءٌ يُجْمَعُ فِيهِ. وَأَنْكَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ أَنْ يَكُونَ الْمَحْرَفُ النَّمْرَ، قَالَ: وَإِنَّمَا هِيَ النَّحْلُ، وَالنَّمْرُ مَحْرُوفٌ» وَقَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/٢١٣)، وَرَدَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ فِي كِتَابِهِ «إِصْلَاحُ الْغَلَطِ» (١٠١)، وَنَقَلَ الْحَافِظُ الْحَطَّابِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (١/٤٨٢، ٤٨٣)، كَلَامَ أَبِي عُبَيْدٍ، وَرَدَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَيْهِ وَدَافَعَ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فَقَالَ: «قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ صَحِيحٌ، =

مَخْرَفٌ، وَهُوَ جَنِي النَّخْلِ؛ لِأَنَّهُ يُخْتَرَفُ، أَي: يُجْنَى. وَمِنْهُ قَوْلُ عَائِدِ الْمَرِيضِ: «فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ» - بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالرَّاءِ - وَفِي رِوَايَةٍ: «فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ»، وَفَسَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَّهُ جَنَاهَا. وَقِيلَ: الْمَخْرَفَةُ: سِكَتُهُ بَيْنَ صَفَيْنِ مِنْ نَخْلِ يَخْتَرَفُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ، أَي: يَجْنِي. وَقِيلَ: الْمَخْرَفَةُ: الطَّرِيقُ؛ أَي: عَلَى طَرِيقِ تُوْدِيهِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَكُلُّهُ رَاجِعٌ إِلَى قَوْلِهِ ﷺ جَنَاهَا، وَهُوَ أَصَحُّ وَأَثْبَتُ.

- وَقَوْلُهُ: «تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ» أَي: اتَّخَذْتُهُ أَصْلَ مَالٍ^(١)، وَالْأَثْلَةُ وَالْأَثْلَةُ - بِتَسْكِينِ الثَّاءِ وَفَتْحِهَا - : أَصْلُ كُلِّ شَيْءٍ، قَالَ الْأَعْشَى^(٢):

* أَلَسْتُ مُنْتَهِيًا عَنْ نَحْتِ أَثْلَتِنَا *

وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: (٣)

* وَلَكِنَّمَا أَسْعَى لِمَجْدِ مُؤْتَلٍ *

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «حَتَّى كَادَ أَنْ يُحْرِجَهُ» [١٩]. وَالصَّوَابُ^(٤):

= وَوَجْهُهُ بَيِّنٌ وَاضِحٌ فِي مَذَهَبِ اللُّغَةِ، وَالْمَخْرَفُ: خُرْفَةُ النَّمْرِ، وَهُوَ مَا يُخْتَرَفُ مِنْهُ كَالْمَخْرَمِ فِي الْحُرْمَةِ، يُقَالُ: هَتَكَ فُلَانٌ مَخْرَمًا، أَي: حُرْمَةً، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ تُوْرٍ:

فَارْدَتْ أَنْ أَعْشَى إِلَيْهَا مَخْرَمًا وَلِمِثْلِهَا يُعْشَى إِلَيْهَا الْمَخْرَمُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٤٢/١)، وَلَمْ يُنْشِدِ الْبَيْتَيْنِ.

(٢) دِيوَانُهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٤٦) وَعَجْزُهُ:

* وَلَسْتُ ضَائِرًا مَا أَطَّتِ الْإِبِلُ *

(٣) دِيوَانُهُ (٣٩)، وَعَجْزُهُ:

* وَقَدْ يُدْرِكُ الْمَجْدَ الْمُؤْتَلَّ أَمْثَالِي *

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٤٢/١).

«كَادَ يُحْرِجُهُ»؛ لَأَنَّ «كَادَ» لَا تَدْخُلُ «أَنَّ» فِي خَبَرِهَا إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ .
 - وَقَوْلُهُ: «أَتَدْرُونَ مَا مِثْلُ هَذَا؟ مِثْلُ صَبِيغٍ». كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ^(١)،
 وَالتَّقْدِيرُ: مِثْلُهُ مِثْلُ صَبِيغٍ^(٢)، فَحُذِفَ الْمُبْتَدَأُ لِمَا فِي الْكَلَامِ مِنَ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ،
 وَيُقَالُ: مِثْلٌ وَمِثْلٌ.

(مَا جَاءَ فِي إِعْطَاءِ النَّقْلِ [مِنْ] [الْحُمْسِ])

- قَوْلُهُ: «مَوْفُوتٌ» [٢٠]. أَي: مُقَدَّرٌ مَحْدُودٌ. وَالْمَوَاقِفُ كُلُّهَا حُدُودٌ
 لِلْعِبَادَاتِ؛ وَيَكُونُ وَقْتٌ بِمَعْنَى: أَوْجَبَ، وَمِنْهُ «قَوْلُهُ تَعَالَى»^(٤): ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ
 كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا﴾^(١).

- وَقَوْلُهُ: «وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ». وَهَذَا الْقَوْلُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْآخِرِ،
 لَيْسَ مَعْنَاهُ: أَنَّ هَذَا أَوْلَى أَنْ يُؤْخَذَ بِهِ، كَمَا يُقَالُ: إِقَامَةُ الْحُقُوقِ أَوْلَى مِنْ تَضْيِيعِهَا.

(الْقَسْمُ لِلْخَيْلِ فِي الْغَزْوِ)

تَقَدَّمَ أَنَّ «الْبَرَازِينَ»: خَيْلٌ غَيْرُ عَرَابٍ، وَلَا عِتَاقٍ^(٥). سُمِّيَتْ بِذَلِكَ مِنَ الْبَرْدَانَةِ؛

-
- (١) المصدر نفسه .
 (٢) هُوَ صَبِيغٌ بِنُ عَسَلٍ الْحَنْظَلِيُّ التَّمِيمِيُّ . قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٣/٤٥٨): «صَبِيغٌ - بوزن
 عَظِيمٍ - بِنُ عَسَلٍ بِمُهْمَلَتَيْنِ الْأُولَى مَكْسُورَةٌ وَالثَّانِيَةُ سَاكِنَةٌ، وَيُقَالُ: بِالتَّصْغِيرِ، وَيُقَالُ: ابْنُ سَهْلٍ
 الْحَنْظَلِيُّ، لَهُ إِدْرَاكٌ، وَفَصَّتْهُ مَعَ عُمَرَ مَشْهُورَةٌ» يُرَاجِعُ بَقِيَّةَ التَّغْلِيْقِ فِي هَامِشِ «التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ» .
 (٣) عَنْ «الْمُوطَأِ» .
 (٤) سُورَةُ النِّسَاءِ .
 (٥) التَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/٨٣) . تَقَدَّمَ (١/٣٠٨) .

وَهِيَ الثَّقَالَةُ، يُقَالُ: بَرَزَنَ الرَّجُلُ؛ إِذَا ثَقُلَ. وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(١): الْبَرَاذِينُ: هِيَ الْعِظَامُ، يُرِيدُ: الْجَافِيَةَ الْخِلْقَةَ الْغَلِيظَةَ الْأَعْضَاءِ؛ لِأَنَّ الْعَرَابَ أَضْمَرُوا وَأَرْقُوا أَعْضَاءَهُمْ. - وَالْهَجِينُ مِنَ الْخَيْلِ: هُوَ الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ وَأُمُّهُ غَيْرُ عَرَبِيَّةٍ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ الْخَيْلِ، وَالْمُقْرَفُ بَعْكِسِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ هِنْدٍ^(٢):

* وَإِنْ يَكُ إِقْرَافٌ فَمِنْ جِهَةِ الْفَحْلِ *

وَرَبَاطُ الْخَيْلِ ﴿٣﴾ / [الوَاحِد] ﴿٤﴾ رَبِيطٌ، وَرَبِطُهَا: حَبَسُهَا وَإِعْدَادُهَا لِمَا يُرَادُ لَهُ مِنْ جِهَادٍ. وَفِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ^(٥): ﴿وَمِنْ رَبِطِ الْخَيْلِ﴾. يُقَالُ: رَبِطْتُ، وَأَرَبِطُهَا، ثُمَّ رَبِطْتُ.

ب/٥٢

وَالْقُوَّةُ - هُنَا -: السَّلَاحُ وَالْخَيْلُ وَالْعُدَّةُ. وَرَوِي مَرْفُوعًا: «أَنَّ الرَّمِيَّ». وَمَعْنَى: «تُرْهَبُونَ»: تُخِيفُونَ. الرَّهْبُ وَالرُّهْبُ، [الْحَوْفُ يُقَالُ: أَرْهَبْتُهُ وَأَسْتَرْهَبْتُهُ بِمَعْنَى، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿٦﴾ «وَأَسْتَرْهَبُوهُمْ» أَي: أَخَافُوهُمْ] ﴿٧﴾ وَأَسْتَدْعُوا رَهْبَتَهُمْ.

-
- (١) قول ابن حبيب .
(٢) هي هند بنت النعمان بن بشير الأنصاري . تقدّم ذكره في الجزء الأول ص (٤٢٤) .
(٣) سورة الأنفال، الآية : ٦٠ .
(٤) عن «المختار» . . للمؤلف .
(٥) وهي قراءة الحسن، وأبو حيوه، ومالك بن دينار . يُراجع: المحرر الوجيز (٦/٣٥٩) ، وتفسير القرطبي (٨/٣٦) ، والبحر المحيط (٤/٥١٢) ، والدُرُّ المَصُون (٥/٦٢٩) .
(٦) سورة الأعراف، الآية : ١١٦ .
(٧) عن «المختار» . . للمؤلف .

(مَا جَاءَ فِي الْعُلُولِ)

-- «الْعُلُولُ» [٢٢] الْخِيَانَةُ فِي الْغَنِيمَةِ^(١)، وَالْفِعْلُ مِنْهُ: غَلَّ يَغْلُ، مِثْلُ رَدَّ يَرُدُّ، فَإِذَا أَرَدْتَ الْإِنْطِوَاءَ عَلَى الْعِدَاوَةِ قُلْتَ: غَلَّ يَغْلُ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ - . قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٢): سُمِّيَ غُلُولًا؛ لِأَنَّ مَنْ أَخَذَهُ كَأَنَّهُ يَغْلُهُ فِي مَتَاعِهِ، أَيْ: يَدْخُلُهُ فِي أَضْعَافِهِ . وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمَاءُ الْجَارِي بَيْنَ الشَّجَرِ: غَلَلًا . وَقَرَأَتِ الْقُرَأَةُ^(٣): ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ - بَفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْغَيْنِ -؛ يَخُونُ أَصْحَابَهُ، وَيَسْتَأْثِرُ عَلَيْهِمْ، وَقَرَأَتْ - أَيْضًا -^(٤): ﴿ يَغْلَلْ ﴾ - بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْغَيْنِ - . وَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْجِهٍ: ؛ أَحَدُهَا: أَنْ يُحَانَ، وَالثَّانِي: أَنْ يُوجَدَ غَالًا، مِنْ قَوْلِهِمْ: أَغْلَلْتُ الرَّجُلَ^(٥)؛ إِذَا وَجَدْتَهُ يَغْلُ، كَمَا يُقَالُ: أَذْمَمْتُهُ وَأَحْمَدْتُهُ؛ إِذَا وَجَدْتَهُ مَذْمُومًا وَمَحْمُودًا .

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٤٢/١) .

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لابن قُتَيْبَةَ (٢٢٦/١) .

(٣) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الْآيَةُ: ١٦١ .

(٤) هِيَ قِرَاءَةٌ نَافِعٍ، وَابْنِ عَامِرٍ، وَحَمَزَةَ وَالْكَسَائِيَّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَالْحَسَنَ وَغَيْرِهِمْ . يُرَاجَعُ:

السَّبْعَةُ لابن مُجَاهِدٍ (٢١٨)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (٢٤٦/١)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ

لِلزَّجَاجِ (٤٨٤/١)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (١٢٢/١)، وَالْحِجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ

الْفَارِسِيِّ (٣/٩٤، ٩٥)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِأَبِي جَعْفَرِ النَّخَّاسِ (١/٣٧٥)، وَالْمَوْضِعُ فِي

وَجْهِ الْقُرْآنِ (١/٢٨٩، ٢٩٠)، وَتَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٧/٣٥٠، ٣٥٣)، وَالْكَشْفُ لِمَكِّي

(١/٣٦٣)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (٣/٢٠٤)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (١/٤٩١) وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ

(٤/٢٥٥)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٣/١٠١)، وَالذَّرُّ الْمَصُونُ (٣/٤٦٥)، وَالنَّشْرُ (٢/٢٤٣) .

(٥) فِي «زَادَ الْمَسِيرُ»: «قَالَ الْحَسَنُ وَابْنُ قُتَيْبَةَ» .

وَالثَّالِثُ^(١): أَنْ يُنْسَبَ إِلَى الْغُلُولِ؛ وَهَذَا الْوَجْهَ أَنْكَرُهُ أَكْثَرُ أَهْلِ اللَّغَةِ، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ بَابَ النَّسَبِ إِنَّمَا يَكُونُ بِفَعَلٍ، كَقَوْلِهِمْ^(٢): فَسَقْتُهُ، وَفَجَرْتُهُ؛ إِذَا نَسَبْتَهُ إِلَى ذَلِكَ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ: يُغْلَلُ، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ اسْتَعْمَلَتْ أَفْعَلَ بِمَعْنَى النَّسَبِ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا، قَالُوا: أَكْذَبْتُ الرَّجُلَ؛ إِذَا نَسَبْتَهُ إِلَى الْكَذِبِ.

- وَيُقَالُ: «الْجِعْرَانَةُ» وَ«الْجِعْرَانَةُ» [٢٢] - بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ، كَذَا يَرَوِيهِ الْمُحَدِّثُونَ، وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ التَّشْدِيدَ، وَكَذَلِكَ حَكَى الْقَالِي فِي «الْبَارِعِ»^(٣).

- وَ«السَّمُرُ»: شَجَرٌ طَوِيلٌ لَهُ شَوْكٌ^(٤)، وَهُوَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِضَاهِ، وَهُوَ كَثِيرٌ بِتِهَامَةَ، وَلِذَلِكَ شَبَّهَ بِهِ الْإِبِلَ لِكَثْرَتِهِ وَطَوَّلِهِ، وَشَبَّهَتِ الْعَرَبُ الْإِبِلَ بِهَا، وَبِالتَّخْيِيلِ وَالْأَثَلِ، وَكَذَلِكَ يُشَبَّهُونَ بِهَا الْجِيُوشَ، وَسَائِرَ أَنْوَاعِ الشَّجَرِ؛ لِاتِّفَافِهَا وَكَثْرَةِ عَدَدِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بِخِيَلًا» يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ «ثُمَّ» - هُنَا - بِمَعْنَى الْوَاوِ، وَهُوَ الْأَظْهَرُ. وَيَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ عَلَى بَابِهَا فِي التَّرْتِيبِ وَالْمُهَلَّةِ. وَمَعْنَاهُ^(٥): «إِنِّي أَقْسِمُ عَلَيْكُمْ جَمِيعَهُ ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَعْدَ هَذَا بِخِيَلًا بِمَا يَكُونُ

(١) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (١١٥).

(٢) في «المختار...» للمؤلف: «كقولك».

(٣) تقدّم ذكره في الجزء الأول ص (٣٦٨، ٣٦٩)، وذكره ثانية ص (٣٨٦)، ونقل هناك عن

الأصمعيّ والخطّابيّ، وأبي عبيد البكريّ، وعليّ بن المديّنيّ، ولم يحك عن «البارع» إلاّ هنا، ونصّه هكذا كلّهُ لأبي الوليد الوقّسيّ في التعلّيق على الموطأ (٣٤٣/١)، وتخرّجه هناك.

(٤) النصّ في التعلّيق على الموطأ لأبي الوليد الوقّسيّ (٣٤٣/١).

(٥) - (٥) ساقط من «المختار...» للمؤلف.

لِي مَنَعُهُ وَصَرَفَهُ إِلَى سِوَاكُمْ^(٥). وَمَنْ رَوَى: «ثُمَّ لَا تَجِدُونَنِي بِخِيَلًا» بُنُوَيْنِ، فَهُوَ الْقِيَاسُ؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ رَفْعٍ، وَالتُّونُ فِي الْأَفْعَالِ الْمُضَارِعَةِ لَا تَسْقُطُ إِلَّا لِنَصْبٍ أَوْ جَزْمٍ. وَمَنْ رَوَى ذَلِكَ^(١) بُنُونٍ وَاحِدَةٍ، فَحَذَفَ تَخْفِيفًا؛ لِاجْتِمَاعِ التُّونَيْنِ عَلَى قِرَاءَةٍ مِنْ قَرَأَ^(٢): ﴿أَتَحْتَجُّوتِي فِي اللَّهِ﴾، وَاخْتَلَفَ التُّحَاةُ فِي التُّونِ الْمَحذُوفَةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَرَاهَا الْأُولَى، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَاهَا الثَّانِيَةَ، وَهُوَ الْوَجْهُ وَالصَّوَابُ، وَعَلَى هَذَا جَاءَ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ^(٣):

* يَسُوءُ الْفَالِيَاتِ إِذَا فَلَّنِي *

- وَقَوْلُهُ: «أَدُّوا الْخَائِطَ»^(٤) وَالْمَخِيطُ. وَيُرْوَى: «الْخَائِطُ وَالْخِيَاطُ»، وَذَكَرَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ^(٥) أَنَّ الْخِيَاطَ: الْمَخِيطُ الَّذِي يُخَاطُ بِهِ، قَالَ: وَجَمَعُهُ: خِيْطٌ

(١) ساقط من «المختار...» للمؤلف أيضاً.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٨٠.

(٣) ديوانه (١٦٩)، وصدرة:

* تَرَاهُ كَالثَّغَامِ يُعَلُّ مِسْكًَا *

وَفِي «الصَّحَاحِ» لِلجَوْهَرِيِّ «فلا»، قَالَ الْأَخْفَشُ: «يُرِيدُ: فَلَّنِي فَحَذَفَ التُّونَ الْأَخِيرَةَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ التُّونَ وَقَايَةُ لِلْفِعْلِ، وَكَيْسَتْ بِاسْمٍ، فَأَمَّا التُّونُ الْأُولَى فَلَا يَجُوزُ طَرْحُهَا؛ لِأَنَّهَا الْاسْمُ الْمُضْمَرُ. وَفَلَيْتُ الشُّعْرُ: إِذَا تَدَبَّرْتُهُ وَاسْتَخَرَجْتُ مَعَانِيهِ وَغَرِيْبَهُ» وَقَالَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي مَشْكَلِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ (١/٢٧٤): «الْحَذْفُ بَعِيدٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، قَبِيحٌ، مَكْرُوهٌ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ فِي الشُّعْرِ لِلوَزْنِ، وَالْقُرْآنَ لَا يُحْتَمَلُ ذَلِكَ فِيهِ؛ إِذْ لَا ضَرُورَةَ تَدْعُو إِلَيْهِ» كَذَا نَقَلَ عَنْهُ أَيْضًا السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَصُونِ»، وَعَابَ عَلَيْهِ ذَلِكَ.

(٤) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي «المَوْطَأَ»؛ «الْخِيَاطُ».

(٥) قول أبي زيدٍ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ» لِأبي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٤).

- بِضَمِّ الْخَاءِ وَالْيَاءِ - . قَالَ الْهَرَوِيُّ^(١) : هُوَ هُنَا : الْخَيْطُ ؛ لِذِكْرِهِ مَعَ [الْإِبْرَةِ ، وَالْمِخِيطِ الْإِبْرَةِ ، وَيُقَالُ لِلْإِبْرَةِ أَيْضًا]^(٢) الْمِخِيطُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ - وَقَالَ الْفَرَّاءُ^(٣) : يُقَالُ : خِيَاطٌ وَمِخِيطٌ ، كَمَا يُقَالُ : لِحَافٌ وَمِلْحَفٌ ، وَقِنَاعٌ وَمِقْنَعٌ ، وَإِرَارٌ وَمِئْزَرٌ [وَقِرَامٌ]^(٤) وَمِقْرَمٌ . وَقَوْلُهُ هَذَا خَرَجَ عَلَى التَّقْلِيلِ ؛ لِيَكُونَ مَا فَوْقَهُ أَحْرَى بِالذُّخُولِ فِي مَعْنَاهُ ، كَمَا قَالَ^(٥) : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾^(٦) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾^(٧) .

- وَقَوْلُهُ : «[فَإِنَّ الْعُلُوفَ] عَارٌ وَنَارٌ وَشَنَارٌ» . فَالشَّنَارُ : مَا يَشِينُ الْإِنْسَانَ ، وَهُوَ نَحْوُ الْعَارِ . قَالَ الْقُطَامِيُّ^(٧) :

وَنَحْنُ رَعِيَّةٌ وَهُمْ رُعَاةٌ وَلَوْلَا رَعِيَّتُهُمْ شَنَّعَ الشَّنَارُ

الْمَعْيِبُ^(٨) الَّذِي فِيهِ نَارٌ . وَقَوْلُهُ : «نَارٌ» يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ النَّارَ بَعَيْنَهَا لِمَا آدَى إِلَى النَّارِ ، وَكَانَ سَبَبًا لَهَا ، سَمَّاهُ بِاسْمِهَا عَلَى مَذْهَبِ الْعَرَبِ فِي تَسْمِيَّتِهِمُ الشَّيْءَ

(١) قَوْلُ الْهَرَوِيِّ هَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي الْمَسَارِقِ (١/٢٤٩) ، وَيُرَاجَعُ كِتَابَهُ «الْغَرِيبِينَ» (٦١٠/٢) .

(٢) عَنِ الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ .

(٣) عَنِ الْإِسْتِذْكَارِ (١٤/١٨٤) ، وَيُرَاجَعُ : مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١/٣٧٩) .

(٤) سَاقَطَ مِنَ الْأَصْلِ ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ مِصْدَرِيهِ . وَ«الْقِرَامُ» تَوْبٌ مِنْ صُوفٍ مُلَوَّنٍ . . . كَمَا جَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ (قِرْم) .

(٥) سُورَةُ الزَّلْزَلَةِ .

(٦) فِي الْأَصْلِ : «فَإِنَّهُ» .

(٧) دِيَوَانُهُ (١٤٢) .

(٨) فِي «الْمُخْتَارِ» . . . لِلْمُؤَلَّفِ : «وَقِيلَ : النَّارُ الَّذِي . . .» .

باسم الشيء إذا كان سبباً له، أو مسبباً عنه، وتقدم مراراً مثله، كقوله تعالى^(١): ﴿مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ﴾ ولم يأكلوا النار بعينها، وإنما أكلوا ما يؤدي إليها.

ويحتمل^(٢) أن يريد بالنار في الحديث: السمّة التي يؤسم بها البعير إذا كوي، وسميت السمّة ناراً؛ لأنها أترها/ عند الكي. والعرب تشبه العار ١/٥٣ بالوسم والكي، ولذلك قال تعالى^(٣): ﴿سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرطومِ﴾^(٤): أي: سنشهره بعارٍ لا يمكنه إخفاؤه، كما لا يخفى الكي على الخرطوم، ومنه قول جرير^(٤):

أعيّاش قد ذاق القيون مواسمي وأوقدت ناري فادن دونك فاصطلي

وقال الراجز في السمّة: ^(٥)

- (١) سورة البقرة، الآية: ١٧٤.
- (٢) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري (١/٣٤٥)، ولم يُشدد بيت جرير.
- (٣) سورة القلم.
- (٤) ديوانه (٩٤٥)، وفيه: «ذاق القيون مرارتي».
- (٥) أنشدهما في اللسان: (نجر) و(نور) ولم يُنسبهما، وقوله: «كلُّ نجارٍ إبلٍ نجارها» أصبح مثلاً، ذكره أبو عبيد في كتاب الأمثال (١٢٨)، وشرحه فصل المقال (١٩٠)، والعسكري في جمهرة الأمثال (١٣٩/٢)، وهو في المستقصى (٢٢٩/٢)، ومجمع الأمثال (١٤٥/٢) . . . وغيرها، وقائلها لص كان يغير على الناس فيطرد إبلهم، ثم يأتي بها السوق فيعرضها على البيع، فيقول المشتري: من أي إبل هذه؟ فيجيب: تسألني الباعة أين دارها لا تسألوني وأسألوا ما نارها كلُّ نجارٍ إبل وفي المصادر: «ونار إبل العالمين . . .».

نَجَارُ كُلِّ إِبْلِ نَجَارُهَا
وَنَارُ إِبْلِ الْمُسْلِمِينَ نَارُهَا

وَقَالَ الرَّاجِزُ^(١):

قَدْ سَقَيْتَ آبَاهُمْ بِالنَّارِ
وَالنَّارُ قَدْ تَشْفِي مِنَ الْأَوَارِ

أَيُّ: عُرِفَ وَسَمَهُمْ، فَلَمْ يُمْتَعُوا سَقَى إِبْلِهِمْ.

- وَقَوْلُهُ: «وَبِرَّةٌ مِنْ بَعِيرٍ» وَبِرَّةٌ - بِتَحْرِيكِ الْبَاءِ، وَمَنْ سَكَنَهَا أَخْطَأَ -.

وَقَوْلُهُ: «أَوْ شَيْئًا» عَطْفٌ عَلَى «وَبِرَّةٍ»^(٢). أَيُّ: تَنَاوَلَ وَبِرَّةٌ، أَوْ شَيْئًا يُشْبَهُ

الْوَبْرَةَ، هَلْكَذَا رَوَيْنَاهُ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «أَوْ شَاءٍ» يُرِيدُ: جَمَعَ شَاءَةً
بِالْحَفْضِ عَطْفًا عَلَى بَعِيرٍ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ؛ إِذْ لَا وَجْهَ لِذِكْرِ الشَّاءِ هُنَا؛ لِأَنَّ الْوَبْرَةَ
لَا تُوصَفُ بِهِ الشَّاءُ، وَإِنَّمَا تُوصَفُ بِهِ الْإِبِلُ.

- وَ«الْحَرَزُ» [٣٢]: حِجَارَةٌ مُجَزَّعَةٌ^(٣) بِسَوَادٍ وَبَيَاضٍ تُنْظَمُ نَظْمَ الْعُقُودِ

وَيُقَالُ لَهَا: الْجَزْعُ - بِفَتْحِ الْجِيمِ وَسُكُونِ الرَّيِّ -.

- وَقَوْلُهُ: «فِي بَرْدَعَةٍ رَجُلٍ» [٢٤] أَيُّ: فِرَاشِهِ الْمُبْطِنُ. وَأَوْلَعَ قَوْمٌ مِنْ

الْمُبْرَسَمِينَ^(٤): بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَرَبَّمَا احْتَجَّ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهَا آلَةٌ، وَالآلَةُ مَكْسُورَةٌ

(١) فِي اللِّسَانِ: (نور) وروايته:

* حَتَّى سَقُوا *

(٢) النَّصُّ عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٥).

(٣) عَنِ الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ.

(٤) الْبِرْسَامُ: عِلَّةٌ يُهْدَى فِيهَا، بُرْسِمٌ بِالضَّمِّ فَهُوَ مَبْرَسَمٌ. كَذَا جَاءَ فِي الْقَامُوسِ (بِرْسَم).

الأوّل. وَإِنَّمَا قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الآلَةُ مَكْسُورَةٌ الأوّلِ، إِذَا كَانَ أَوَّلُهَا مِيمًا نَحْوَ: مِرْوَحَةٍ، وَمِقْدَحَةٍ، وَمِكْنَسَةٍ، إِلَّا أَشْيَاءَ شَدَّتْ كَمُغْزَلٍ، وَمُدْهَنٍ، وَمُسْعَطٍ، مِمَّا لَمْ يَكُنْ أَوَّلُهُ مِيمًا فَخَارَجُ عَنْ هَذَا البَابِ، وَإِلَّا فَيَلْزَمُ أَنْ يُكْسَرَ أَوَّلُ آلَةٍ وَأَدَاةٍ، نَحْوَ الدَّوَاءِ، وَالجَلَمِ، وَالْحَلَقَةِ، وَالْقَلَمِ، وَالْفَأْسِ، وَالْقَدُومِ، وَالْقَدْحِ، وَالْقَلَّةِ، وَالكَأْسِ، فَلَيْسَ يَجُوزُ كَسْرُ البَرْدَعَةِ إِلَّا إِنْ كَانَ اللُّغَوِيُّونَ حَكَوهُ، وَأَمَّا بِهِذَا القِيَاسِ فَلَا.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا الأَمْوَالُ؛ الثِّيَابُ وَالمَتَاعُ» [٢٥]. فِيهِ أَنَّ بَعْضَ العَرَبِ، وَهُمْ^(١) دَوْسُ^(٢) قَبِيلُ أَبِي هُرَيْرَةَ: لَا تُسَمَّى العَيْنُ مَالًا، وَإِنَّمَا الأَمْوَالُ عِنْدَهُمُ الثِّيَابُ وَالمَتَاعُ، وَالعُرُوضُ، وَعِنْدَ غَيْرِهِمْ: المَالُ الصَّامِتُ مِنَ الذَّهَبِ وَالوَرِقِ، وَالمَعْرُوفُ مِنْ كَلَامِ العَرَبِ: أَنَّ كُلَّ مَا تُمَوَّلُ وَتُمَلِّكَ فَهُوَ مَالٌ، وَهَذَا الاستِثْنَاءُ لَيْسَ هُوَ مِنَ الجِنْسِ عَلَى لُغَةِ دَوْسٍ؛ لِأَنَّهُ اسْتَثْنَى الأَمْوَالَ التِّي هِيَ المَتَاعُ وَالثِّيَابُ مِمَّا لَيْسَ بِمَالٍ؛ وَهِيَ الذَّهَبُ وَالوَرِقُ. وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْمُ المَالِ واقِعًا عَلَى الكُلِّ فَيَكُونُ قَوْلُهُ: «فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وَرِقًا» بِمَعْنَى أَنَّهُ لَمْ يَعْزَمْ مِنَ المَالِ مَا هَلْهُ صِفَتُهُ، ثُمَّ اسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِلَّا الأَمْوَالَ التِّي هِيَ الثِّيَابُ وَالمَتَاعُ، فَيَكُونُ اسْتِثْنَاءً مِنَ الجِنْسِ.

- وَالسَّهْمُ العَاثِرُ: الَّذِي لَا يُدْرِي مَنْ رَمَاهُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: عَارَ الفَرَسُ: أَفَلَتْ.

(١) فِي «المُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ: «وَهِيَ» وَالتَّائِيثُ وَالتَّدْكِيرُ جَائِزٌ.

(٢) جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ العَرَبِ (٢٤٣).

- وَقَوْلُهُ: «كَلَاً»: [كَلَاً] ^(١) كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا: الرَّذْعُ وَالرَّجْرُ.

- و«الشَّمْلَةُ»: كِسَاءٌ يُشْتَمَلُ بِهِ. وَقِيلَ: إِنَّمَا هُوَ شَمْلَةٌ إِذَا كَانَ لَهُ هُدْبٌ.
وَقَالَ ابْنُ دَرَيْدٍ ^(٢): هُوَ كِسَاءٌ يُؤْتَرُّ بِهِ. و«الشَّرَاكُ»: مَا تُشَدُّ بِهِ التَّلْعُ. و«الْحَتْرُ»
و«الْحَتْرُ»: الغَدْرُ.

(الشُّهَدَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

- قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ: «ثَلَاثًا: أَشْهَدُ بِاللَّهِ» ^(٣) [٢٧]. أَي: لَقَدْ قَالَهَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ مَرَارًا ثَلَاثًا، أَي: كَرَّرَ ذِكْرَ تَمَنِّي الْقَتْلِ وَالْإِحْيَاءِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَيَكُونُ
الْعَامِلُ فِي ثَلَاثٍ فِعْلًا مَحْذُوفًا ^(٤)، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: الْمُحَدَّثُ أَنَّ
أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: أَشْهَدُ اللَّهَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَيَكُونُ الْعَامِلُ فِي «ثَلَاثٍ» عَلَى
هَذَا الْقَوْلِ الظَّاهِرِ فِي الْحَدِيثِ الْمَنْسُوبِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ.
وَلَفْظُ: «الضَّحِكُ» [٢٨] - هُنَا - مَجَازٌ ^(٥)، أَعْنِي فِي قَوْلِهِ: «يَضْحَكُ اللَّهُ

(١) عن «المُحْتَارِ . .» للمؤلفِ .

(٢) جمهرة اللُّغَةِ (٨٧٩)، وَأُنشِدَ قَوْلَ الرَّاجِزِ:

كَالْحَبْسِيِّ التَّقَّ أَوْ تَسَبَّحَا

فِي شَمْلَةٍ أَوْ ذَاتِ زَفٍّ عَوْهَجَا

ذَاتُ زَفٍّ: نَعَامَةٌ، وَالْعَوْهَجُ: الطَّوِيلَةُ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «ثَلَاثَةٌ أَشْهَدُ اللَّهَ» وَالتَّضْحِيحُ مِنْ «الْمُوطَأِ» .

(٤) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْعِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٤٦/١).

(٥) الضَّحِكُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى يَتَّصِفُ بِهَا عَلَى وَجْهِ يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (١١).

إِلَى رَجُلَيْنِ : يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ .

- وَقَوْلُهُ : « لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ » [٢٩] . « الْكَلْمُ » : الْجَرْحُ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا ، وَجَمْعُهُ : كِلَامٌ وَكُلُومٌ ، قَالَ جَرِيرٌ^(١) :

تَوَاصَتْ مِنْ تَكَرُّمِهَا قُرَيْشٌ بَرْدُ الْخَيْلِ دَامِيَةَ الْكُلُومِ

- وَقَوْلُهُ : « يَتَعَبُ دَمًا » . أَي : يَنْفَجِرُ^(٢) وَيَنْدَفِعُ يُقَالُ : تَعَبْتُ الْمَاءَ أَنْعَبَهُ ، وَمَاءٌ تَعَبٌ وَتَعَبٌ - بِنَفْحِ الْعَيْنِ وَسُكُونِهَا - ، وَقَدْ أَنْعَبَ^(٣) .

- وَقَوْلُهُ : « أَيُكْفِرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟ » [٣١] . الْيَأُ مَفْتُوحَةٌ ، كَقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٤) : ﴿ وَحَيَايَ ﴾ ، وَ﴿ عَصَايَ ﴾ ، وَكَذَلِكَ يَأُ الْمُتَكَلِّمِ إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ أَلْفٍ فَهِيَ مَفْتُوحَةٌ أَبَدًا .

- وَقَوْلُهُ : « أَنَا شَهِيدٌ عَلَيْهِمْ »^(٥) [٣٢] . أَي : لَهُمْ ، وَقَدْ يَكُونُ « عَلَيْهِمْ » بِمَعْنَى « لَهُمْ » فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ ، وَيَكُونُ « لَهُمْ » بِمَعْنَى « عَلَيْهِمْ » ، أَي : أَنَا شَهِيدٌ لَهُمْ بِأَنَّهُمْ ﴿ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾^(٦) مِنَ الْإِيمَانِ بِهِ ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ وَطَاعَتِهِ ، / وَطَاعَةِ رَسُولِهِ . وَمَعْنَى « شَهِيدٌ » فِي حَدِيثِ : « يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَتَعَبُ دَمًا » : فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ ؛ لِأَنَّهُ يَأْتِي شَاهِدُهُ مَعَهُ ، عَلَى هَذَا أَدَخَلَهُ مَالِكٌ ،

(١) دِيوَانُهُ (٢١٩) مِنْ قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا هِشَامَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوَطَّأِ (١/٣٤٦) .

(٣) فِي « الْمُخْتَارِ . . . » لِلْمَوْلَفِ : « انْتَعَبَ » .

(٤) سُورَةُ الْأَنْعَامِ ، الْآيَةُ : ١٦٢ ، وَسُورَةُ طه ، الْآيَةُ : ١٨ .

(٥) فِي « الْمُوَطَّأِ » : « قَالَ لِشَهِدَاءِ أَحَدٍ : هَلْ لَأَءِ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ » .

(٦) سُورَةُ الْأَحْزَابِ ، الْآيَةُ : ٢٣ .

وَأَدْخَلَ أَيْضًا فِي شُهَدَاءِ أَحَدٍ: «هَلْؤَلَاءِ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ» فَيَكُونُ شَهِيدٌ فِيهِمْ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ.

- و«الْمَضْجَعُ» [٣٣]: الْمَرْقَدُ، الْمَشْهُورُ فِيهِ فَتَحَ الْجِيمُ. وَقَدْ حُكِيَ فِيهِ الْكَسْرُ، وَهُوَ شَادٌ. وَيُقَالُ: بُعِعَ مِنَ الْأَرْضِ، وَبُقِعَ - بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا -.

(مَا تَكُونُ فِيهِ) ^(١) الشَّهَادَةُ

- «الْجُبْنُ» [٣٥]: ضِدُّ الْجُرْأَةِ؛ وَهِيَ الْجَسَارَةُ، الْوَاحِدُ: جُرِيٌّ، وَالْجَمْعُ جُرَاءٌ، عَلِيُّ وَزَنَ عُلَمَاءَ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «وَقَوْمُهُ جُرَاءٌ عَلَيْهِ». أَي: جُسْرَاءُ ^(٢) مُتَسَلِّطُونَ غَيْرَ هَائِبِينَ لَهُ، وَمِثْلُهُ: «إِنَّكَ عَلَيْهِ لَجْرِيٌّ»، وَ«عَجِبْتُ مِنْ جُرَاتِي عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» وَ«مَا الَّذِي جَرَّأَ أَصْحَابَكَ»؛ يَعْنِي عَلِيًّا، كُلُّهُ مَهْمُوزٌ. وَ«الْجُرْأَةُ»: الشَّجَاعَةُ، حَدَّثَنَا: ثُبُوتُ الْقَلْبِ عِنْدَ حُلُولِ الْمَصَائِبِ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَا يَكُونُ مِنَ الشَّهَادَةِ» وَالْمُثَبَّتُ مِنَ «الْمَوْطَأِ».

(٢) النَّصُّ كُلُّهُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٤٤)، وَجَاءَ فِي النَّهْيَةِ (١/٢٥٣): «بِوزْنِ عُلَمَاءَ، جَمْعُ جُرِيٍّ، أَي: مُتَسَلِّطِينَ عَلَيْهِ غَيْرِ هَائِبِينَ لَهُ، هَكَذَا رَوَاهُ وَشَرَحَهُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَالْمَعْرُوفُ: حِرَاءٌ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَسَيِّجِيٌّ». وَذَكَرَ فِي حَرْفِ الْحَاءِ (١/٣٧٥)، وَقَالَ: «أَي: غِضَابٌ، ذُووْ غَمٍّ وَهَمٍّ، فَدَانَتْصَهُمْ أَمْرُهُ، وَعِيلَ صَبْرُهُمْ بِهِ حَتَّى أَثَّرَ فِي أَجْسَامِهِمْ وَانْتَقَصَهُمْ» وَفِي اللِّسَانِ (حَرَى) عَنِ اللَّيْثِ: «الْحَرِيُّ التُّقْصَانُ بَعْدَ الزِّيَادَةِ، يُقَالُ: إِنَّهُ يَحْرِي كَمَا يَحْرِي الْقَمَرُ حَرِيًّا: يَنْقُصُ الْأَوَّلُ مِنْهُ فَالْأَوَّلُ، وَأَنْشَدَ شِمِرٌ:

مَا زَالَ مَحْنُونًا عَلَيَّ اسْتِ الدَّهْرِ

فِي بَدَنِ يَنْمِي وَعَقْلِي يَحْرِي

وَكَلامِ اللَّيْثِ فِي الْعَيْنِ (٣/٢٨٦)، وَكلامِ شِمِرٍ فِي تَهْذِيبِ اللَّعَةِ (١٥/٢١٢)، وَأَنْشَدَ الشَّاهِدَ الْمَذْكُورَ.

وَالْغَرِيْزَةُ: الْجِبِلَّةُ وَالطَّيْبَةُ الَّتِي يَخْلُقُ اللهُ عَلَيْهَا الْعَبْدَ مِنْ غَيْرِ اِكْتِسَابٍ،
وَالْحَتْفُ: الْمَوْتُ، وَمَاتَ حَتْفًا أَنْفَهُ، أَي: عَلَى فِرَاشِهِ. كَانَ أَنْفُهُ أَمَاتَهُ
بَانْقِطَاعِ النَّفْسِ عَنْهُ.

* إِنَّ الْجَبَانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ * (١)

أَي: مِنَ السَّمَاءِ مَكْتُوبٌ فِي اللَّوْحِ. وَقِيلَ: إِنَّهُ شَدِيدُ الْفَزَعِ يَحْشَى الْحَتْفَ
يَقَعُ عَلَيْهِ مِنْ فَوْقِهِ، كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَادُونَ
فَأَحْذَرْتَهُمْ فَاتْلَهُمْ (٣)﴾.

(الْعَمَلُ فِي غُسْلِ الشُّهَدَاءِ)

- قَوْلُهُ: «فِي الْمُعْتَرِكِ» [٣٧] كَذَا لِلْكَافَّةِ (٤)، وَعِنْدَ الْمُهَلَّبِ (٥): «فِي
الْمَعْرِكِ» وَمَعَارِكِ الْحَرْبِ: مَوَاضِعُ الْقِتَالِ؛ لِتَعَارِكِ الْأَقْرَانِ هُنَاكَ (٦)،

(١) البيهقي لعمر بن أمية، أخو عمرو بن هند وسيأتي مع أبيات له ص (٤٢٠).

(٢) سورة المنافقون، الآية: ٤.

(٣) - (٣) ساقط من المختار. « للمؤلف ».

(٤) لفظه «كافة» لا يصح أن تدخل عليها الألف واللام، ولا تضاف، بل تكون منصوبة على الحال.

(٥) هو المهلب بن أبي صفرة محمد بن أسيد التميمي الأسدي (ت: ٤٣٥هـ) الأندلسي، شارح

البخاري، وشارح ملخص القاسمي لرواية ابن القاسم للموطأ، كان من أهل الدكاء المفرط
والاعتناء التام بالعلوم، له أخبار في جذوة المقتبس (٣٣٠)، وبعية الملتمس (٤٥٧)،

والصلة (٥٩٢/٢)، والوفاي بالوفيات (١١٧/٢٦) (مخطوط)، والديباج المذهب

(٣٤٦/٢). وفي بعض المصادر: «الأسدي» والصحيح أنه «الأسدي» نسبة إلى بني أسيد

ابن عمرو بن تميم. والنقل عن المهلب في مشارق الأنوار للقاضي عياض (٧٢/٢).

(٦) في «المختار...» للمؤلف: «هنا».

وَتَصَارِعُهُمْ . وَ«السُّوقُ مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ»؛ ^(١) لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَصْرَعُ النَّاسَ فِيهَا، وَيُشْغَلُهُمْ بِهَا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ . وَمِنْهُ: «مُعْتَرَكُ الْمَنَائِمَا مَبَيِّنُ السِّتِينِ إِلَى السَّبْعِينَ» ^(٢) .

(مَا يُكْرَهُ مِنَ الرَّجْعَةِ فِي الشَّيْءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) ^(٣)

- قَوْلُهُ: «نَشَدْتُكَ اللَّهُ» [٣٨]، وَنَاشَدْتُكَ، وَأَنْشَدْتُكَ ^(٤) . مَعْنَاهُ كُلُّهُ: سَأَلْتُكَ اللَّهُ وَبِاللَّهِ . وَقِيلَ: ذَكَرْتُكَ بِاللَّهِ . وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: سَأَلْتُكَ اللَّهُ بِرَفْعِ صَوْتِي وَإِنْشَادِي ^(٥) لَكَ بِذَلِكَ، النَّشِيدُ: الصَّوْتُ، وَإِنْشَادُ الضَّالَّةِ: تَعْرِيفُهَا، وَنَشَدْتُهَا: طَلَبْتُهَا، وَأَصْلُهُ رَفْعُ الصَّوْتِ، وَإِنْشَادُ الشَّعْرِ مِنْهُ، وَحَكَى الْحَرْبِيُّ ^(٦) بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ اخْتِلَافًا فِي النَّاشِدِ وَالْمُنْشِدِ؛ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ كَمَا تَقَدَّمَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْكِسُهُ، وَلِكُلِّ حُجَّةٍ مِنَ الْحَدِيثِ وَالشَّعْرِ .

- وَقَوْلُهُ: «أَحْمِلْنِي وَسُحَيْمًا» . عَرَضَ بِأَنَّهُ اسْمُ رَجُلٍ، وَكَذَلِكَ هُوَ . وَأَرَادَ: «الزُّقُ»: السُّحْمَةُ السَّوَادُ، وَالسُّحَامُ: السَّوَادُ، وَابْنُ السَّحْمَاءِ صِفَةُ أُمَّهُ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ سَوْدَاءَ ^(٧)، وَالْأَسْحَمُ: الْأَسْوَدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَسُحَيْمٌ - أَيْضًا -:

- (١) التَّهَابِيُّ (٣/٢٢٢) .
- (٢) النَّصُّ كُلُّهُ - كَمَا أَسْلَفْنَا - لِلْقَاضِي عِيَاضِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٧٢) مِنْ غَيْرِ تَرْتِيبٍ .
- (٣) فِي «الْمَوْطَأِ»: «مَا يُكْرَهُ مِنَ الشَّيْءِ يَجْعَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .
- (٤) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٢٨) .
- (٥) فِي «الْمُخْتَارِ» . «لِلْمَوْلَفِ: «وإشارتي»، وَفِي الْغُرَيْبِينَ (٥/١٨٣٧): «نَشِيدِي» .
- (٦) فِي «الْمُخْتَارِ» . «لِلْمَوْلَفِ: «أعرابي»، وَالتَّقْلُ عَنْ الْحَرْبِيِّ فِي «المشارك» وَكَلَامِ الْحَرْبِيِّ مَفْصَلًا بِأَقْوَالِهِ وَشَوَاهِدِهِ فِي كِتَابِهِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢/٥٠٩-٥١١)، وَفِيهِ فَوَائِدُ لَطِيفَةٌ تَجِدُهَا هُنَاكَ .
- (٧) هُوَ شَرِيكُ بَنِ سَحْمَاءَ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: «بِفَتْحِ السِّينِ وَسُكُونِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَتَيْنِ، =

مِنْ أَسْمَاءِ الْكِلَابِ. (١)

(التَّرغِيبُ فِي الْجِهَادِ)

- قَوْلُهُ: «وَكَاَنْتُ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ» [٣٩]. هَذِهِ كَلِمَةٌ مِنَ الْمَجَازِ تَسْتَعْمَلُهَا الْعَرَبُ فِي كُلِّ مَا سَفُلَ عَنْ غَيْرِهِ، وَانْحَطَّ عَنْ مَرْتَبَتِهِ، بِمَكَانٍ كَانَ ذَلِكَ، أَوْ بَعِيرٍ مَكَانٍ. وَقِيلَ ذَلِكَ لِلْمَرْأَةِ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ يَعْلُوهَا، وَتُسَمَّى مَرْكَبًا لَهُ، وَفِرَاشًا، وَمَطِيَّةً، وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ.

وَتَبَّحُ كُلُّ شَيْءٍ: ظَهْرُهُ، وَقِيلَ: وَسَطُهُ^(٢). وَالتَّبَّحُ: مَا بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ. وَسُمِّيَتِ السَّرِيَّةُ [٤٠] سَرِيَّةً؛ لِأَنَّهَا تَسْرِي بِاللَّيْلِ؛ وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى فَاعِلَةٌ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «فَأَقْرَهُ مِنِّي السَّلَامَ» [٤١] كَذَلِكَ الرَّوَايَةُ، وَالْوَجْهُ: «فَأَقْرَهُ» بِالْهَمْزِ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: اقْرَأْ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَأَقْرَيْتُهُ الْكِتَابَ، وَلَا يُقَالُ: أَقْرَيْتُهُ السَّلَامَ، إِلَّا فِي لُغَةٍ سَوِيَّةٍ^(٤)؛ إِلَّا إِذَا كَانَ مَكْتُوبًا فَيُقَالُ ذَلِكَ، أَيُّ: اجْعَلْهُ يُقْرَؤُهُ، كَمَا يُقَالُ: أَقْرَهُ الْكِتَابَ.

= وهي أمُّه، واسم أبيه عبدة بن مُغيث بن الجَدِّ بن العجلان البَلَوِيِّ، حليفُ الأنصارِ «الإصابة» (٣/٣٤٤).

(١) جاء في اللسان (سَحَمَ): «وَسُحِّمٌ وَسُحَامٌ: مِنْ أَسْمَاءِ الْكِلَابِ، قَالَ لَبِيدٌ [شرح ديوانه: ٣١٢]:

فَتَقَصَّدَتْ مِنْهَا كَسَابٍ فَضُرِّجَتْ بِدَمٍ وَغُودِرَ فِي الْمَكْرَرِ سُحَامُهَا

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٨).

(٣) عن المصنوع نفسه.

(٤) فِي الصَّحَاحِ (قَرَأَ): «فَلَانَ قَرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَأَقْرَأَكَ السَّلَامَ بِمَعْنَى.

- وَقَوْلُهُ: «تُنْفَقُ فِيهِ الْكَرِيمَةُ» [٤٣]. الْكَرِيمَةُ^(١) - هُنَا -: كُلُّ مَا يَكْرُمُ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ مَالِهِ، وَيُحْتَمَلُ الْكَثِيرَ مِنْهُ، أَوْ الْحَلَالَ [مِنْهُ]^(٢) وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ، وَلَقَدْ [أَحْسَنَ] ^(٣) الْقَائِلُ^(٤):

وَقَدْ تُخْرِجُ الْحَاجَاتُ يَا أُمَّ مَالِكِ كَرَائِمَ مِنْ رَبِّ بَهِنَّ ضَيْنُنَ
وَكَذَلِكَ يُقَالُ: فَلَانَ كَرِيمًا قَوْمِهِ؛ إِذَا كَانَ أَشْرَفَهُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ:
«إِذَا آتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ» وَقَالَ زُهَيْرٌ^(٥):

وَمَا إِنْ أَرَى نَفْسِي تَقِيهَا كَرِيمَتِي / وَمَا إِنْ تَقِي نَفْسِي كَرَائِمَ مَالِيَا
يَقُولُ: إِنْ بَدَلْتُ مَا أَضُرُّ بِهِ مِنْ مَالِي لَمْ يَقِ نَفْسٍ مِنَ الْمَوْتِ، وَكَذَلِكَ نَفْسِي لَا
تَقْدِرُ أَنْ تَقِي مَا يَكْرُمُ عَلَيْهَا مِنْ مَالِهَا، فَتَنْفِسِي وَمَالِي كِلَاهُمَا مُعَرَّضٌ لِلْهَلَاكِ.
- وَ«مِيَاسَرَةُ الشَّرِيكِ»: مُوَافَقَتُهُ وَمُسَاهَلَتُهُ، وَتَرَكَ مُشَاحَتِهِ، يُقَالُ:
يَاسَرْتُ الرَّجُلَ مِيَاسَرَةً وَيَسَارًا - بِكَسْرِ الْيَاءِ -؛ لِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى الْمِيَاسَرِ، وَمَنْ
فَتَحَهَا أَخْطَأَ.

(١) قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي: «الْكَرِيمَةُ، أَيُّ: كَرَائِمُ الْأَمْوَالِ وَخِيَارُهُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَيُّ: الثَّاقَةُ الْعَزِيْزَةُ عَلَيْهِ، الْمُخْتَارَةُ عِنْدَهُ. وَقَالَ الْبُوتِيُّ: أَيُّ: الدَّهَبُ وَالْفِضَّةُ، سُمِّيَتْ كَرِيمَةً؛ لِأَنَّهَا كَرَمٌ عَنِ السُّؤَالِ وَغَيْرِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أَيُّ: مَا يَكْرُمُ عَلَيْكَ مِنَ الْمَالِ مِمَّا يَقِينُكَ بِهِ اللَّهُ شَحَّ نَفْسِكَ.

(٢) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «قَالَ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٤) الْبَيْتُ فِي مَجَالِسِ ثَعْلَبٍ (١/١٨)، وَذِيلِ الْأَمَالِيِّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (١٩١)، وَعُيُونُ الْأَخْبَارِ (١/٣٣٧)... وَغَيْرِهَا.

(٥) شَرَحَ دِيوانَهُ (٢٨٧) وَفِيهِ: «كَرِيمَةُ» وَ«كَرَائِمُ» هِيَ رِوَايَةُ الْأَعْلَمِ، يُرَاجِعُ شَرَحَ أَشْعَارِ السَّنَةِ الْجَاهِلِيَّةِ لَهُ (٣٤٣).

(مَا جَاءَ فِي الْخَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهُمَا)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «مِنَ الْحَفِيَاءِ»^(١) [٤٥] بِالْقَصْرِ. وَضَبَطَهُ الْبُكْرِيُّ^(٢)، فَقَالَ: بَفَتْحِ أَوَّلِهِ وَبِالْيَاءِ أُخْتِ الْوَاوِ مَمْدُودٌ عَلَى مِثَالِ: عَلِيَاءَ^(٣). وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٤): وَلَمْ أَرَفِيهِ ضَبْطًا لِأَحَدٍ مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: «الْحَفِيَاءُ»: تَمَدُّ وَتَقْصُرُ^(٥). قَالَ: وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ: بِضَمِّ الْحَاءِ وَالْقَصْرِ، وَهُوَ خَطَأٌ.

- وَيُقَالُ: ضَمَرْتُ الْفَرَسَ، وَأَضَمَرْتُهُ؛ وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّنُ أَوَّلًا، ثُمَّ يُقْصَرُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى قُوَّتِهِ، وَيُحْبَسُ فِي بَيْتٍ، وَيَعْرِقُ لِيَصْلُبَ لَحْمُهُ، وَيَذْهَبَ رَهْلُهُ وَرَخَاوَتُهُ. وَالْأَمْدُ وَالْمَدَى: الْغَايَةُ. وَ«ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ»: ثَنِيَّةٌ بِمَكَّةَ^(٦) دَخَلَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، وَإِمَاءُ مَكَّةَ يُصَفَّقْنَ وَيُغْنَيْنَ:

-
- (١) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «الْحَفِيَاءُ» بَدُونَ «مِنَ».
- (٢) مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٤٥٨)، وَيُرَاجَعُ: مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٢٧٦)، وَالْمَغَانِمُ الْمُطَابَةِ (١١٧)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (٤/١١٩٢).
- (٣) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «وَفِي «الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ» يَذْكُرُ ابْنُ الْقُوطَيْبَةِ رَحِمَهُ اللهُ فَعَلَاءَ فِي الْأَسْمَاءِ، وَأَمَّا الصِّفَاتُ بِهَا فَيَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحَاطَ بِهَا. وَالْحَفِيَاءُ: مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنْ مَدِينَةِ النَّبِيِّ ﷺ».
- (٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٥٠).
- (٥) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/٢٢٠).
- (٦) قَالَ ذَلِكَ الْوَقَّاسِيُّ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ» وَرَدَّدْتُ عَلَى ذَلِكَ فِي هَامِشِهِ؛ لِأَنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ بِالْمَدِينَةِ، دَخَلَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْهَجْرَةِ، فَلْيُرَاجَعُ مِنْ شَاءَ ذَلِكَ هُنَاكَ.

طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا مِنْ ثِيَابِ الْوَدَاعِ
وَجَبَ الشُّكْرُ عَلَيْنَا مَا دَعَا اللَّهُ دَاعٍ

- وَ«الْثَّيْبَةُ»: الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ .

- وَ«الرَّهَانُ» وَ«الْمُرَاهَنَةُ» [٤٦]: الْمُسَابَقَةُ^(١)؛ وَسَمِّيَ رِهَانًا، لِمَا يُوَضَعُ فِيهَا مِنَ الرَّهَانِ، يُقَالُ: أَرَهَنْتُ فِي الْمُخَاطَرَةِ^(٢) - بِالْأَلْفِ -، فَإِذَا أَرَدْتَ غَيْرَ الْمُخَاطَرَةِ قُلْتَ: رَهَنْتُ الرَّهْنَ، وَأَرَهَنْتُ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يُنَكِّرُ أَرَهَنْتُ، فَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ^(٣):

فَلَمَّا خَشِيتُ أَظَافِيرَهُمْ نَجَوْتُ وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا

فَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَيْسَتْ الرَّوَايَةُ هَكَذَا؛ وَإِنَّمَا الرَّوَايَةُ: «وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا». يُرِيدُ أَنَّهُ فَعَلَ مُسْتَقْبَلٌ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ؛ أَي: نَجَوْتُ وَهَذِهِ حَالِي، كَمَا تَقُولُ: قَمْتُ

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «فِي أَسَاسِ الْبَلَاغَةِ» لِلرَّمْحَشَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَابِقَتُهُ فَسَبَقْتُهُ، وَتَسَابَقْنَا وَاسْتَبَقْنَا. يُقَالُ: مَنْ رَزَقَ السَّبَقَةَ أَحْرَزَ السُّبُقَةَ، وَهِيَ مَا يُتْرَاهَنُ عَلَيْهِ، يُقَالُ: أَحْرَزْتُ السُّبُقَةَ وَالسَّبَقَ، وَأَحْرَزْنَا السَّبَقَ وَالْإِسْبَاقَ، وَكَانَ السَّبَقُ مَائَةً مِنَ الْإِبِلِ» وَفِي «الْجَمْهَرَةِ» لابن دُرَيْدٍ: سَبَقَ يَسْبِقُ سَبَقًا، وَالسَّبَقُ الرَّهْنُ بَيْنَ الْمُتَسَابِقِينَ، وَفَازَ فَلَانٌ بِسَبَقِهِ وَسُبُقَتِهِ» تَمَّتْ مِنَ الْأَصْلِ. يُرَاجَعُ: أَسَاسُ الْبَلَاغَةِ (٢٠١) وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (٣٣٨/١)، وَفِيهِ: التَّنْقُلُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٥١/١)، وَفِيهِ التَّنْقُلُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ.

(٣) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ، وَالْبَيْتُ فِي «مَا تَبَقَّى مِنْ شِعْرِهِ» الَّذِي نَشَرَهُ الدَّكْتُورُ حَاتِمُ صَالِحِ الضَّامِنِ (٢٦) وَشِعْرُهُ الَّذِي جَمَعَهُ وَحَقَّقَهُ وَوَلِدُ مُحَمَّدِ السَّرَاقِبِيِّ (٨٥)، وَفِي الْأَصْلِ: «فَجَزَتْ» بَدَلُ «نَجَوْتُ».

إِلَيْهِ وَأَصْلُ عَيْنَيْهِ، وَالرَّاهِنُ: دَافِعُ الرَّهْنِ، وَالْمُرْتَهِنُ: آخِذُهُ.

- وَيُقَالُ: سَبَقَ يَسْبِقُ سَبْقًا. - بِسُكُونِ الْبَاءِ مِنَ الْمَصْدَرِ -، فَإِذَا أَرَدْتَ

الْخَطَرَ قُلْتَ: سَبَقْتُ^(١)، فَفَتَحْتَ الْبَاءَ، قَالَ رُوَيْبَةُ: (٢)

* تَضْمِيرُكَ السَّابِقَ يُطَوِّى لِلْسَّبَقِ *

وَأَمَّا السَّبَاقُ - بِكَسْرِ السِّينِ -، وَالْمُسَابَقَةُ: فَعِلُّ الْمُتَسَابِقِينَ.

- وَالْمَكَاتِلُ [٤٨]. جَمْعُ: مِكَتَلٍ، وَهُوَ الْقُقَّةُ الْكَبِيرَةُ^(٣). وَقَالَ صَاحِبُ

«الْعَيْنِ»^(٤): الْمِكَتَلُ: الزَّنْبِيلُ.

- و«الْحَمِيسُ»: الْجَيْشُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مَقْسُومٌ خَمْسَةَ أَقْسَامٍ^(٥)،

مُقَدَّمَةٌ، وَسَاقَةٌ، وَمَيْمَنَةٌ، وَمَيْسَرَةٌ، وَقَلْبٌ، هَذَا قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ. وَقِيلَ: سُمِّيَ

خَمِيسًا؛ لِأَنَّهُ يُخَمَّسُ الْغَنَائِمَ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ؛ لِأَنَّ الْخُمْسَ لَمْ يَكُنْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

- وَسَاحَةُ الْقَوْمِ، وَبَاحَتُهُمْ: فَنَاؤُهُمْ، وَجَمْعُهُ: سَاحٌ، وَبَاحٌ، وَسَاحَاتٌ

وَبَاحَاتٌ.

- و«بَابُ الرِّيَّانِ» [٤٩]: مِنَ الرِّيِّ؛ وَهُوَ اسْتِيفَاءُ الشُّرْبِ، حَتَّى يَمْتَلِيَاءَ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوْطَأَ (١/٣٥١)، وَلَمْ يَنْشُدْ بِيْت رُوَيْبَةَ.

(٢) دِيوَانُهُ (١٠٤)، وَفِيهِ: «تَلْوِيحُكَ . . .».

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (١/٣٥١) وَبِهِ: «الْقُقَّةُ الْعَظِيمَةُ» وَهُوَ

التَّاقِلُ عَنِ «الْعَيْنِ».

(٤) الْعَيْنُ (٥/٣٣٨)، وَمَخْتَصَرُهُ (٢/٢٤).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوْطَأَ (١/٣٥١)، وَهُوَ التَّاقِلُ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ.

مَحَلُّهُ مِنَ الْجِسْمِ امْتِلَاءً لَا يَحْتَمِلُ زِيَادَةً، خُصَّ بِهِ الصَّائِمُونَ لِعَطَشِهِمْ فِي
الدُّنْيَا، وَمِنْهُ: (١)

يَبْلُغُ مِنِّي الرَّيُّ حَتَّىٰ إِنَّسِي أَرَى الرَّيِّ

(إِحْرَازُ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ أَرْضَهُ)

- «الْحِزْبِيُّ»: خَرَّاجُ الْأَرْضِ، وَالْجَمْعُ: حِزْيٌ، وَهِيَ بِمَعْنَى النَّيَابَةِ وَالْقَضَاءِ،
وَمِنْهُ: (٢) «لَنْ تُجْزِيَّ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» أَي: لَنْ تُتَوَّبَ، وَلَا يَقْضِيَّ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ
مِنَ الصُّحْبَةِ - غَيْرُ مَهْمُوزٍ -. قَالَ الْهَرَوِيُّ (٣): فَإِنْ أَرَدْتَ مَعْنَى الْكِفَايَةِ قُلْتَ:
[جَزَأًا] (٤) اللَّهُ عَنِّي [مَهْمُوزًا] (٥) وَأَجْزَأًا، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ بَعْضُهُمْ؛ وَأَنَّ جَزَى
وَأَجْزَى بِمَعْنَى قَضَى. وَقَالَ آخَرُونَ: أَجْزَيْتُ عَنْكَ: قَضَيْتُ، وَأَجْزَيْتُ:
كَفَيْتُ. وَأَخَذَ الْبَلَادُ عُنُوءًا، أَي: غَلَبَةً وَقَهْرًا وَذَلَّةً. وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٦):
﴿ وَعَنْتِ الْوُجُوهَ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ ﴾ وَيُقَالُ (٧): عَنَا يَعْنُو، وَعَعَنِي يَعْنِي.

(١) لَمْ أَفَفْ عَلَيْهِ بَعْدُ، وَوَزَنُهُ مُضْطَرِبٌ.

(٢) تَقَدَّمَ فِي (كِتَابِ الْأَصْحَابِ).

(٣) الْغَرِيبِينَ (١/٣٤٠)، وَالتَّاقِلَ عَنْهُ إِنَّمَا هُوَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٤٧).

(٤) عَنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ، وَ«الْغَرِيبِينَ».

(٥) عَنْ «الْغَرِيبِينَ» وَهِيَ سَاقِطَةٌ مِنْ «الْمَشَارِقِ» أَيْضًا.

(٦) سُورَةُ طه، آيَةُ: ١١١.

(٧) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ بَدُونَ وَاوٍ.

(الدَّفْنُ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ مِنْ ضَرُورَةٍ)

- قَوْلُهُ: «مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأُيٌّ، أَيْ: عِدَّةٌ» [٥٠].
«الْوَأْيُّ»: التَّعْرِيفُ بِالْعِدَّةِ مِنْ غَيْرِ تَصْرِيحٍ بِالْوَعْدِ. وَقِيلَ: الْوَأْيُّ: هِيَ الْعِدَّةُ الْمَضْمُونَةُ.

- وَ«الْحَفْنَةُ»: أَخَذَ مِلءَ الْيَدَيْنِ مِنَ الْمَحْفُونِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ (١): / ب/٥٤
«إِنَّمَا نَحْنُ حَفْنَةٌ مِنْ حَفَنَاتِ اللَّهِ» قَالَ الْقُتَيْبِيُّ (٢): الْحَفْنَةُ وَالْحَثِيَّةُ شَيْءٌ وَاحِدٌ.
يُقَالُ: حَفَنَ لِلْقَوْمِ الْمَالَ وَحَثَا لَهُمْ: إِذَا أَعْطَى كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حَفْنَةً أَوْ حَثْوَةً.
وَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّا عَلَيَّ كَثُرْنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَلِيلٌ عِنْدَ اللَّهِ كَالْحَفْنَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَمِيطُ يَدَاهُ» [٤٩]. أَيْ: نُحَيْتُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَمِطْ عَنَّا يَدَكَ»، وَفِيهِ: «أَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَدْيِ عَنِ الطَّرِيقِ» أَيْ: تَنْحِيتهُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ

- (١) حديث أبي بكرٍ في غريب الحديث لابن قُتَيْبَةَ (١/٥٧٠)، وَالنَّهْيَةَ (١/٤٠٩).
(٢) غريب الحديث له (١/٥٧٠)، وَفِيهِ: «وَالْحَثْوَةُ». وَفِي شَرْحِ الزُّرْقَانِيِّ (٣/٥٤): «الْمُرَادُ بِالْحَثِيَّةِ: الْحَفْنَةُ عَلَى مَا قَالَهُ الْهَرَوِيُّ أَنَّهُمَا بِمَعْنَى، وَإِنْ كَانَ الْمَعْرُوفُ لُغَةً أَنَّ الْحَثِيَّةَ مَلءُ الْكَفِّ». وَيُرَاجَعُ: الْغَرِيبِينَ (٢/٤٦٧)، وَالْفَائِقَ (١/٢٩٧)، وَصَاحِبُ الْغَرِيبِينَ إِنَّمَا نَقَلَ كَلَامَ ابْنِ قُتَيْبَةَ قَالَ: «قَالَ الْقُتَيْبِيُّ: الْحَفْنَةُ وَالْحَثِيَّةُ شَيْءٌ وَاحِدٌ» وَيُلَاحِظُ تَعْبِيرُهُ بِالْحَثِيَّةِ لَا بِالْحَثْوَةِ كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِنَا خِلَافَ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ ابْنِ قُتَيْبَةَ؟! وَإِنْ كَانَا مَعًا صَوَابًا، قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ فِي الْمَشَارِقِ (١/١٨٠): «يُقَالُ: حَثَا يَحْثُو حَثْوًا مِثْلَ غَزَا يَغْزُو غَزْوًا، وَحَثَى يَحْثِي [حَثِيًا] مِثْلَ رَمَى يَرْمِي رَمِيًا، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَهَذِهِ أَعْلَى اللَّغَتَيْنِ، وَكَذَلِكَ حَثَنَ بِالْثُونِ، وَحَفَنَ، وَحَفْنَةٌ، وَحَثِيَّةٌ بِالْفَاءِ وَالثُّونُ مِثْلُ حَثِيَّةٍ بِالْيَاءِ...».

عَنِ الْكِسَائِيِّ^(١): مِطُّ عَنْهُ، وَأَمِطُّ: نَحَيْتُ^(٢)، وَكَذَلِكَ مِطُّ أَنَا وَأَمِطُّ
غَيْرِي، [وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ ذَلِكَ، وَقَالَ: مِطُّ عَنْهُ وَأَمِطُّ نَحَيْتُ، وَكَذَلِكَ
مِطُّ وَأَمِطُّ غَيْرِي]^(٣).

(١) النَّصُّ مِنَ الْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (٦/١٧٩١)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ عَنِ الْكِسَائِيِّ.

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «وَأَمِثْتُ عَنْهُ، وَأَمِطْتُ: نَحَيْتُ».

(٣) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ، وَفِي «الْغَرِيبِينَ»: «وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ ذَلِكَ، وَقَالَ: مِطُّ أَنَا
وَأَمِطُّ غَيْرِي».